تبصير المسلمين والمسلمات

بما في زيارة هود

من البدع والشركيات

كتبه

محمد بن معروف باسنبل

الحضرمي – التريمي

ويليه:

فتوى

العلامة عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

في زيارة هود

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

مقدمة

إن الحمدلله نحمده ونستعينه ونستهديه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له ، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ ﴿١٠٢﴾﴾

[آل عمران : ١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُوا۟ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴿١﴾﴾ [النساء : ١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَقُولُوا۟ قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَٰلَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴿٧١﴾﴾

[الأحزاب : ٧٠ – ٧١].

فهذه بعض المخالفات التي تحصل في زيارة قبر نبي الله هود عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ المزعوم في ذلكم الشعب ، كتبناها نصيحةً

للمسلمـين ، وتبرئةً للذمة عند رب العالمين ، راجين أن ينفع الله بها أهل الإسـلام الصادقين ، وقد اختصرنا الكلام عليها ليعم نفعها وينشر خيرها في أوساط المسلمين ، وألحقت بها جوابين نافعين حول هذه الزيارة لسماحة الشيخ العلامة عبدالعزيز بن باز رَحِمَهُ ٱللَّهُ وأساله تعالى أن يرزقنا الإخلاص والسداد في جميع أعمالنا وأقوالنا إنه سميع مجيب!.

وقبل أن أبدأ في بيان ما في هذه الزيارة من المخالفات أحب أن تعلم أخي الكريم أربعة أمور مهمة :

الأمر الأول : أن موضع هذا القبر يقع في سفح جبل بوادي يقال له وادي برهوت بوادي حضرموت ، ويبعد عن مدينة تريم حوالي 80 كم شرقًا.

وطول القبر حوالي اثنان وتسعون قدمًا وارتفاعه في بعض جوانبه أربعة أقدام.

الأمر الثاني : اعلم أخي القارئ الكريم - وفقني الله وإياك لكل خير - أنه لم يثبت أن نبي الله هودًا عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ قُبر في ذلك الموضع ، وقد استدل من أثبت ذلك بأدلة واهية ضعيفة جدًا نذكـر منها ما يـلي :-

1- ما رواه البخاري في "التاريخ" (135/1) والحاكم في

"مستدركه" (615/2) من طريق محمد بن إسحاق عن محمد بن عبدالله بن أبي سعيد الخزاعي عن أبي الطفيل عامر بن واثلة ، قال : سمعت علي بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يقول لرجل من حضرموت : «هل رأيت كثيبًا أحمر يخالطه مدرة حمـراء ، ذا أراك وسدر كثير بناحية كذا وكذا من أرض حضرموت ، هل رأيته؟ قال : نعم يا أمير المؤمنين ، والله إنك لتنعته نعت رجل قد رآه ، قال : لا ، ولكن حدثت عنه ، قال الحضرمي : وما شأنه يا أمير المؤمنين ؟ قال : فيه قبر هود صلوات الله عليه».

وهذا سند ضعيف جدًا ؛ فمحمد بن عبدالله بن أبي سعيد الخزاعي ذكره ابن أبي حاتم في "الجرح والتعديل" ولم يذكر فيه جرحًا ولا تعديلًا ، ولم يرو عنه سوى محمد بن إسحاق صاحب السيرة ، فعلى هذا فهو مجهول عين ومثله لا يصلح حديثه في الشواهد كما هو معلوم عند أهل العلم بالحديث.

ولو صح عنه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فلا يدل على أن القبر في ذلك الموضع المزعوم فان ما جاء فيه من الوصف لا ينطبق على موضع القبر المزعوم.

قال الأستاذ محمد بن عبدالقادر بامطرف : «وقد زرت هذا القبر المزعوم سنة 1954م فألفيته عبارة عن كوم مستطيل من الحجارة الصغيرة طوله اثنان وتسعون قدمًا ، وارتفاعه في بعض جوانبه أربعة

أقدام ، ويقع في سفح جبل إلى الشرق من بئر برهوت - نسبة إلى البراهيت الحميرين - فلا كثيب أحمر ، ولا كهف مشرف مما ذكره الأصبغ بن نباته ونقله عنه الهمداني».

2- ما رواه أبو القاسم علي بن الحسن بن عساكر في "تاريخ دمشق" (138/36) من طريق هشام بن محمد بن السائب الكلبي عن أبي يحيى السحتياني عن مرة بن عمر الأيلي عن الأصبغ بن نباته قال : «إنا لجلوس ذات يوم عند علي بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إذ أقبل رجل من حضرموت – فذكر أنه جاء يسأل عن الإسلام فشرح له علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الإسلام فأسلم.

ثم قال الأصبغ : ثم أن عليًا سأله ذات يوم ونحن مجتمعون للحديث : أعالم أنت بحضرموت ؟ قال : إذا جهلتها لم أعرف غيرها ، قال علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أتعرف الأحقاف؟ قال له الرجل : كأنك تسأل عن قبر هود عَلَيْهِ السَّلَامُ؟. قال علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : لله درك ما أخطأت! قال : نعم ، خرجت وأنا في عنفوان شبيبتي في أغليمة من الحي ، ونحن نريد أن تأتي قبره لبعد صيته فينا ، وكثرة ذكره منا ، فسرنا في بلاد الأحقاف أيامًا ومعنا رجل قد عرف الموضع فانتهينا إلى كثيب أحمر ، فيه كهوف كثيرة ، فمضى بنا الرجل إلى كهف منها فدخلناه ، فأمعنا فيه طويلًا ، فانتهينا إلى حجرين قد أطبق أحدهما دون الآخر ، وفيه

خلل يدخل منه الرجل النحيف متجانفًا ، فدخلته فرأيت رجلًا على سرير ، شديد الأدمة ، طويل الوجه ، كث اللحية ، وقد يبس على سريره فإذا مسست شيئًا من بدنه أصبته صلبًا لم يتغير ، ورأيت عند رأسه كتابًا بالعربية : أنا هود النبي الذي أسفت على عاد بكفرها ، وما كان لأمر الله من مرد ، فقال لنا علي بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : كذلك سمعته من أبي القاسم صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ» .

وهذا إسناد واهٍ جدًا ؛ ففيه : هشام بن محمد بن السائب الكلبي

قال الذهبي في "المغني" (711/2) : تركوه وهو أخباري. اهـ

وقال الدارقطني : متروك.

وقال أحمد بن حنبل : إنما كان صاحب سمر ونسب ، ما ظننت أحدًا يحدث عنه ، انظر لسان الميزان في ترجمة هشام الكلبي.

وقال الشيخ الألباني فيه : متهم بالوضع كأبيه . أنظر السلسلة الضعيفة (134/12).

وفيه الأصبغ بن نباته ، قال الحافظ ابن حجر في التقريب : متروك رمي بالرفض.

الأمر الثالث : أن هناك من يقول أن نبي الله هودًا مقبور في غير اليمن ، فمنهم من قال هو في ظفار ، ومنهم من قال هو في مكة ومنهم من قال هو في دمشق وقيل هو في فلسطين وقيل في العراق.

الأمر الرابع : أن تعلم أن نبي الله هودًا عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ دعا قومه كبقية إخوانه الأنبياء عليهم الصلاة والسلام إلى إفراد الله جل وعلا بالعبادة ونهاهم عن الشرك به جل جلاله ، وعن كل وسيلة توصل إليه ، قال الله تعالى : ﴿وَإِلَىٰ عَادٍ أَخَاهُمْ هُودًا ۚ قَالَ يَا قَوْمِ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُم مِّنْ إِلَٰهٍ غَيْرُهُ ۖ إِنْ أَنتُمْ إِلَّا مُفْتَرُونَ ﴿٥٠﴾ يَا قَوْمِ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا ۖ إِنْ أَجْرِيَ إِلَّا عَلَى الَّذِي فَطَرَنِي ۚ أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴿٥١﴾ وَيَا قَوْمِ اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ ثُمَّ تُوبُوا إِلَيْهِ يُرْسِلِ السَّمَاءَ عَلَيْكُم مِّدْرَارًا وَيَزِدْكُمْ قُوَّةً إِلَىٰ قُوَّتِكُمْ وَلَا تَتَوَلَّوْا مُجْرِمِينَ ﴿٥٢﴾ قَالُوا يَا هُودُ مَا جِئْتَنَا بِبَيِّنَةٍ وَمَا نَحْنُ بِتَارِكِي آلِهَتِنَا عَن قَوْلِكَ وَمَا نَحْنُ لَكَ بِمُؤْمِنِينَ ﴿٥٣﴾ إِن نَّقُولُ إِلَّا اعْتَرَاكَ بَعْضُ آلِهَتِنَا بِسُوءٍ ۗ قَالَ إِنِّي أُشْهِدُ اللَّهَ وَاشْهَدُوا أَنِّي بَرِيءٌ مِّمَّا تُشْرِكُونَ ﴿٥٤﴾ مِن دُونِهِ ۖ فَكِيدُونِي جَمِيعًا ثُمَّ لَا تُنظِرُونِ ﴿٥٥﴾ إِنِّي تَوَكَّلْتُ عَلَى اللَّهِ رَبِّي وَرَبِّكُم ۚ مَّا مِن دَابَّةٍ إِلَّا هُوَ آخِذٌ بِنَاصِيَتِهَا ۚ إِنَّ رَبِّي عَلَىٰ صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴿٥٦﴾ فَإِن تَوَلَّوْا فَقَدْ أَبْلَغْتُكُم مَّا أُرْسِلْتُ بِهِ إِلَيْكُمْ ۚ وَيَسْتَخْلِفُ رَبِّي قَوْمًا غَيْرَكُمْ وَلَا تَضُرُّونَهُ شَيْئًا ۚ إِنَّ رَبِّي عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ حَفِيظٌ ﴿٥٧﴾ وَلَمَّا جَاءَ أَمْرُنَا نَجَّيْنَا هُودًا وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ بِرَحْمَةٍ مِّنَّا وَنَجَّيْنَاهُم مِّنْ عَذَابٍ غَلِيظٍ ﴿٥٨﴾ وَتِلْكَ عَادٌ ۖ جَحَدُوا بِآيَاتِ رَبِّهِمْ وَعَصَوْا رُسُلَهُ وَاتَّبَعُوا أَمْرَ كُلِّ جَبَّارٍ عَنِيدٍ ﴿٥٩﴾ وَأُتْبِعُوا فِي هَٰذِهِ الدُّنْيَا لَعْنَةً وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ ۗ أَلَا إِنَّ عَادًا كَفَرُوا رَبَّهُمْ ۗ أَلَا بُعْدًا لِّعَادٍ قَوْمِ

هُودٍ ﴿٦٠﴾ ﴾ [هود: ٥٠ – ٦٠].

وقال تعالى: ﴿وَإِلَىٰ عَادٍ أَخَاهُمْ هُودًا ۗ قَالَ يَٰقَوْمِ ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ مَا لَكُم مِّنْ إِلَٰهٍ غَيْرُهُۥٓ ۚ أَفَلَا تَتَّقُونَ ﴿٦٥﴾ قَالَ ٱلْمَلَأُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِن قَوْمِهِۦٓ إِنَّا لَنَرَىٰكَ فِى سَفَاهَةٍ وَإِنَّا لَنَظُنُّكَ مِنَ ٱلْكَٰذِبِينَ ﴿٦٦﴾ قَالَ يَٰقَوْمِ لَيْسَ بِى سَفَاهَةٌ وَلَٰكِنِّى رَسُولٌ مِّن رَّبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٦٧﴾ أُبَلِّغُكُمْ رِسَٰلَٰتِ رَبِّى وَأَنَا۠ لَكُمْ نَاصِحٌ أَمِينٌ ﴿٦٨﴾ أَوَعَجِبْتُمْ أَن جَآءَكُمْ ذِكْرٌ مِّن رَّبِّكُمْ عَلَىٰ رَجُلٍ مِّنكُمْ لِيُنذِرَكُمْ ۚ وَٱذْكُرُوٓا۟ إِذْ جَعَلَكُمْ خُلَفَآءَ مِنۢ بَعْدِ قَوْمِ نُوحٍ وَزَادَكُمْ فِى ٱلْخَلْقِ بَصْۜطَةً ۖ فَٱذْكُرُوٓا۟ ءَالَآءَ ٱللَّهِ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٦٩﴾ قَالُوٓا۟ أَجِئْتَنَا لِنَعْبُدَ ٱللَّهَ وَحْدَهُۥ وَنَذَرَ مَا كَانَ يَعْبُدُ ءَابَآؤُنَا ۖ فَأْتِنَا بِمَا تَعِدُنَآ إِن كُنتَ مِنَ ٱلصَّٰدِقِينَ ﴿٧٠﴾ قَالَ قَدْ وَقَعَ عَلَيْكُم مِّن رَّبِّكُمْ رِجْسٌ وَغَضَبٌ ۖ أَتُجَٰدِلُونَنِى فِىٓ أَسْمَآءٍ سَمَّيْتُمُوهَآ أَنتُمْ وَءَابَآؤُكُم مَّا نَزَّلَ ٱللَّهُ بِهَا مِن سُلْطَٰنٍ ۚ فَٱنتَظِرُوٓا۟ إِنِّى مَعَكُم مِّنَ ٱلْمُنتَظِرِينَ ﴿٧١﴾ فَأَنجَيْنَٰهُ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥ بِرَحْمَةٍ مِّنَّا وَقَطَعْنَا دَابِرَ ٱلَّذِينَ كَذَّبُوا۟ بِـَٔايَٰتِنَا ۖ وَمَا كَانُوا۟ مُؤْمِنِينَ ﴿٧٢﴾ ﴾ [الأعراف: ٦٥ – ٧٢].

فيا من تحبون هودًا عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ فعليكم – إن كنتم صادقين في محبته – أن تتبعوه وتقتدوا به فذلك حقيقة المحبه وبرهانها ﴿قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِى يُحْبِبْكُمُ ٱللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٣١﴾ ﴾

فالحب الصادق إنما هو بالاتباع لا بالابتداع.

قال الشاعر :

تعصى الإله وأنت تظهر ... هذا لعمرك في القياس شنيع

لو كان حبك صادقًا لأطعته ... إن المحب لمن يحب مطيع

فتجنبوا دعا نبي الله هود عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ فلا تقولوا : «يامولى النهر» ولا تجعلوه واسطة بينكم وبين الله في قضاء حاجاتكم وتكفير ذنوبكم وسيآتكم ، وكل هذا من الشرك بالله العظيم الذي نهى عنه هود قومه كما تقدم في الآيات.

وبعد أن علمت هذه الأربعة الأمور فإليك - أخي المسلم الكريم - بعض ما يقع في هذه الزيارة من المخالفات لشرع الله تعالى.

۞۞۞

المخالفة الأولى :

دعاء الأموات وطلب المدد منهم

اعلم – أخي المسلم – أن الدعاء عبادة عظيمة لله ، قال الله تعالى : ﴿وَقَالَ رَبُّكُمُ ٱدْعُونِيٓ أَسْتَجِبْ لَكُمْۚ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ ﴿٦٠﴾﴾ [غافر : ٦٠] ، وروى الإمام أحمد في "مسنده" عن النعمان بن بشير رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال : «**الدعاء هو العبادة**» الحديث صححه العلامة الألباني في "صحيح أبي داود" برقم (1329) ، فمن صرف هذه العبادة لغير الله فقد أشرك بالله تعالى شركًا أكبر مخرجًا من الإسلام قال تعالى : ﴿ وَمَن يَدْعُ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ لَا بُرْهَٰنَ لَهُۥ بِهِۦ فَإِنَّمَا حِسَابُهُۥ عِندَ رَبِّهِۦٓۚ إِنَّهُۥ لَا يُفْلِحُ ٱلْكَٰفِرُونَ ﴿١١٧﴾﴾ [المؤمنون : ١١٧].

قال الإمام الصنعاني رَحِمَهُ اللَّهُ في كتابه "تطهير الاعتقاد" (صـ15) : «فإفراد الله تعالى بتوحيد العبادة لا يتم إلا بأن يكون الدعاء **كله له والنداء في الشدائد والرخاء لا يكون الا لله وحده** ، والاستعانة بالله وحده والملجأ إلى الله والنذر والنحر له تعالى ، وجميع أنواع العبادات من الخضوع والقيام تذللًا لله تعالى والركوع والسجود والطواف

والتجرد عن الثياب والحلق والتقصير كله لا يكون إلا لله عَزَّوَجَلَّ . ومن فعل شيئًا من ذلك لمخلوق حي أو ميت أو جماد أو غير ذلك فقد أشرك في العبادة ، وصار من تفعل له هذه الأمور إله لعابديه ، سواء كان ملكًا أو نبيًا أو وليًا أو شجرًا أو قبرًا أو جنيًا أو حيًا أو ميتًا ، وصار العابد بهذه العبادة أو بأي نوع منها عابدًا لذلك المخلوق مشركًا بالله ، وإن أقر بالله وعبده ، فإن إقرار المشركين بالله وتقربهم إليه لم يخرجهم عن الشرك» اهـ.

وهذه الزيارة مبنية على طلب المدد من الأموات ، قال الصبان الصوفي في كتابه "زيارات وعادات" (صـ29) : وبعد أن تحولت زيارة نبي الله هود من الزيارة الشرعية والتي على طريقة الفقهاء إلى الطريقة الصوفية طريقة المدد والتبرك بالمزار ، أصبح لهذه الزيارة طقوس وعادات» اهـ

وقال (صـ40) : «وأوقات الزيارة اليومية تبتدئ قبل الفجر وتمتد إلى طلوع الشمس ، وفي هذا الوقت تقرأ سورة هود ثم يحدو الحداة بالمأخذ وهي عبارة عن توسلات وطلبات من النبي هود لزواره ...». اهـ

فمن دعائهم للأموات وطلبهم للمدد منهم أنهم يقولون في أيام تحريضهم للزيارة وهو ما يسمى عندهم بالتهويده :

هـــود الـــنبـــي الـــمـــرســـل — في وادي الأحـــقاف قبــــره صحيــــح
سر زره واحــــــذر تكــــــسل — واطلــب مــرادك منــه عنــد الضـريــح

وإذا وصلوا إلى الشعب يقولون :

يــــا نــــبي الله جئنــــا إليـــــك — المـُـوُلَى علينــا والمرجــع عليــك

وإذا خرجوا إلى النهر يقولون : «يامولى النهر» ويكررون ذلك.

ويقولون في أثناء زياراتهم : «يا شيخنا يا ابن سالم ، يا شيخنا يا سقاف».

قال الصبان في كتابه "زيارات وعادات" (صـ 40) : «ثم يأتي دور : يا شيخنا يا بن سالم ، ويا شيخنا يا سقاف . توسلات ونداءات». اهـ

۞۞۞

المخالفة الثانية :

طلب الشفاعة من الأموات

وهي أن يطلب الحي من الميت أن يتوسط له عند الله تعالى في جلب نفع أو دفع ضر ، وهذا من أنواع الشرك الأكبر قال الله تعالى ﴿ وَيَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنفَعُهُمْ وَيَقُولُونَ هَٰٓؤُلَآءِ شُفَعَٰٓؤُنَا عِندَ ٱللَّهِۚ قُلْ أَتُنَبِّـُٔونَ ٱللَّهَ بِمَا لَا يَعْلَمُ فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَلَا فِى ٱلْأَرْضِۚ سُبْحَٰنَهُۥ وَتَعَٰلَىٰ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴿١٨﴾ ﴾ [يونس : ١٨].

قال الإمام الصنعاني رَحِمَهُ ٱللَّهُ في كتابه "تطهير الاعتقاد" (صـ 8) : «فجعل الله تعالى اتخاذهم للشفعاء شركًا ونزه نفسه عنه ؛ لأنه لا يشفع عنده أحد إلا بإذنه ، فكيف يثبتون شفعاء لهم لم يأذن الله لهم في شفاعة ... الخ». اهـ

وقد بيَّن الإمام النووي رَحِمَهُ ٱللَّهُ أن من كان يعتقد أن هذا الميت أو غيره يقربه إلى الله تعالى أن هذا ليس بمؤمن ، فقد قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ في "روضة الطالبين" (203/7) : «وأن الوثني إذا قال : لا إله إلا الله . فإن كان يزعم أن الوثن شريك لله تعالى صار مؤمنًا ، وإن كان يرى أن الله تعالى هو الخالق ويعظم الوثن لزعمه أنه يقربه إلى الله تعالى لم يكن مؤمنًا حتى يتبرأ من عبادة الوثن».

ومن عبادة الوثن أن تطلب منه أن يشفع لك في حاجة من حوائج الدنيا أو الآخرة.

وقال القاضي محمد بن عمر العماري الشحري رَحِمَهُ ٱللَّهُ (ت 1391) في كتابه "دق المسمار" (صـ 52) – وهو يعدد نواقض لا إله إلا الله –: «الثاني : اعتقاد الوسائط ، فمن جعل بينه وبين الله وسائط يدعوهم ، ويسألهم ، ويتوكل عليهم ، فقد كفر». اهـ

ثم اعلم – أخي المبارك – أن من أعظم مقاصد رواد هذه الزيارة هو طلب الشفاعة من الأموات.

قال العيدروس في كتابه "بذل المجهود" (صـ 20) : «فإن المقصود من الزيارة الاستمداد من أرواح الأنبياء والأئمة ، والعبارة عن هذا ، الاستمداد من هذا الجانب والإمداد من الجانب الآخر ، ولزيارة المشاهد أثر عظيم في هذين الركنين ، أما الاستمداد فهو بانصراف همة صاحب الحاجة باستيلاء ذكر الشفيع والمزور على الخاطر حتى تصير كلية همته مستغرقة في ذلك وتقبل كليته على ذكره وحضوره بباله ، هذه الحالة سبب منبه لروح ذلك الشفيع والمزور حتى تمده

تلك الروح الطيبة بما استمد منها». اهـ[1].

وينشدون في بعض زياراتهم قول بعض أوليائهم :

أنـــا المجتـــبى بـــين أهـــلي وشـــــفعت في عاصـــــيها

ففي هذا البيت يثبت لنفسه أنه يشفع في عصاة المسلمين وهي لا تكون إلا في يوم القيامة بعد أن يرضى ربنا عَزَّوَجَلَّ عن الشافع والمشفوع فيه ، ثم يأذن الله تعالى للشافع أن يشفع قال تَبَارَكَوَتَعَالَىٰ : ﴿وَكَم مِّن مَّلَكٍ فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ لَا تُغۡنِي شَفَٰعَتُهُمۡ شَيۡـًٔا إِلَّا مِنۢ بَعۡدِ أَن يَأۡذَنَ ٱللَّهُ لِمَن يَشَآءُ وَيَرۡضَىٰٓ ﴿٢٦﴾﴾ [النجم : ٢٦].

وقال عَزَّوَجَلَّ : ﴿مَن ذَا ٱلَّذِي يَشۡفَعُ عِندَهُۥٓ إِلَّا بِإِذۡنِهِۦۚ﴾ فمن أين علم أن الله تعالى قد رضي عنه وأنه قد أذن له في الشفاعة : ﴿إِنۡ عِندَكُم مِّن سُلۡطَٰنِۭ بِهَٰذَآۚ أَتَقُولُونَ عَلَى ٱللَّهِ مَا لَا تَعۡلَمُونَ ﴿٦٨﴾﴾.

وقال العيدروس في كتابه "بذل المجهود" (صـ 11) : «وكان سيدنا عبدالرحمن السقاف يقول : إن نبي الله هودًا يتحمل ذنوب الزوار حتى يرفعها الله عنهم». اهـ

أي : أن هودًا عَلَيۡهِٱلصَّلَاةُوَٱلسَّلَامُ يشفع للزوار عند الله تعالى حتى يغفر

(1) نقلًا عن كتاب "الكشف المبين" (صـ 43)

لهم ذنوبهم وسيآتهم ، وهذه هي عقيدة المشركين في معبوداتهم فقد قال الله تعالى حاكيًا عنهم : ﴿مَا نَعۡبُدُهُمۡ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَآ إِلَى ٱللَّهِ زُلۡفَىٰٓ﴾.

قال الإمام المفسر الحافظ ابن كثير الشافعي رَحِمَهُ ٱللَّهُ في تفسير هذه الآية : «أي : إنما يحملهم على عبادتهم لهم أنهم عمدوا إلى أصنام اتخذوها على صور الملائكة المقربين في زعمهم ، فعبدوا تلك الصور تنزيلا لذلك منزلة عبادتهم الملائكة ؛ ليشفعوا لهم عند الله في نصرهم ورزقهم ، وما ينوبهم من أمر الدنيا ، فأما المعاد فكانوا جاحدين له كافرين به.

قال قتادة والسدي ومالك عن زيد بن أسلم وابن زيد : ﴿مَا نَعۡبُدُهُمۡ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَآ إِلَى ٱللَّهِ زُلۡفَىٰٓ﴾. أي : ليشفعوا لنا ، ويقربونا عنده منزلة.

ولهذا كانوا يقولون في تلبيتهم إذا حجوا في جاهليتهم : «لبيك لا شريك لك ، إلا شريكا هو لك ، تملكه وما ملك». وهذه الشبهة هي التي اعتمدها المشركون في قديم الدهر وحديثه ، وجاءتهم الرسل صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين ، بردها والنهي عنها ، والدعوة إلى إفراد العبادة لله وحده لا شريك له ، وأن هذا شيء اخترعه المشركون من عند أنفسهم ، لم يأذن الله فيه ولا رضي به ، بل أبغضه ونهى

عنه : ﴿ وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ ﴾ [النحل : 36] ، ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رَّسُولٍ إِلَّا نُوحِي إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَٰهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ ﴿٢٥﴾﴾ [الأنبياء : ٢٥].

وأخبر أن الملائكة التي في السماوات من المقربين وغيرهم ، كلهم عبيد خاضعون لله ، لا يشفعون عنده إلا بإذنه لمن ارتضى ، وليسوا عنده كالأمراء عند ملوكهم ، يشفعون عندهم بغير إذنهم فيما أحبه الملوك وأبوه ، ﴿فَلَا تَضْرِبُوا لِلَّهِ الْأَمْثَالَ﴾ [النحل : ٧٤] ، تعالى الله عن ذلك عن ذلك علوًا كبيرا.

وقال الفخر الرازي الشافعي في "تفسيره" (254/5) : «و اعلم أن المذاهب المفضية إلى الشرك أربعة – فذكر ثلاثة منها ثم قال – : رابعها : قول من قال : أن نعبد الأصنام التي هي صور الملائكة ليشفعوا لنا فقال الله تعالى في إبطال قوله ﴿وَلَا تَنفَعُ الشَّفَاعَةُ عِندَهُ إِلَّا لِمَنْ أَذِنَ لَهُ﴾ فلا فائدة لعبادتكم غير الله فإن الله لا يأذن في الشفاعة لمن يعبد غيره ، فبطلبكم الشفاعة تفوتون على أنفسكم الشفاعة». اهـ

۞۞۞

المخالفة الثالثة :

جعلهم لكثير من مناسك الزيارة مشابهة لمناسك الحج

فمن تلكم المناسك التي تشابه مناسك الحج :

أن عيد الزوار هو اليوم العاشر من شعبان ففيه يذبحون ذبيحتهم كما أن اليوم العاشر من ذي الحجة هو يوم العيد وهو يوم النحر الأكبر وفيه يذبح الحجاج هديهم.

قال الصبان في كتابه "عادات وزيارات" (صـ 43) : «ي عتبر اليوم العاشر عيد الزوار فينحرون الأغنام ويأكلون ألذ المأكولات ويتفننون في الطهي للطعام وفي أجناس الطعام من الهريسة ونحوها». اهـ

1- أن الزوار وقفة كما يقف الحجاج بعرفة :

قال الصبان في كتابه السابق (صـ 41) : «والوقفة يوم الحادي عشر من شعبان صباحًا ، وشبهت وسميت بالوقفة كالوقوف بعرفات ، فمن أدرك الوقوف بعرفات أدرك الوقوف بعرفات أدرك الحج ومن فاته الوقوف بعرفات فاته الحج ، وهكذا الزيارة». اهـ

وقال أحمد بن محمد المحضار صاحب القويره في قصيدته :

مـــا حضـــرموت إلا هـــود   والـــجـــمع فيـــها مـشـهـــود

والـظـــل فــيـهـــا ممـــدود	والخيـــر فــيـــهــــا مــوجـــود
وقــفـــة تــشبـــه بالحـــج	والأرض مـــنـــهـــا تـــرتــــج
يـدعـــون في ذاك الفـــج	بـــصــــوت واحـــد يـــا هـــود
وقفـــه تقـــع مـــا أكبرهـــا	والأنـــبـيـــاء تـــحـــضـــرهـــا
والأوليـــاء تـــذكـــرهـــا	مـــا يـــخـــلف إلا مـــيـعـــود

2- أن الزوار يرمون تلك الصخرة التي تسمى بالمحذفة كما يرمي الحجاج الجمرات في منى.

قال سالم الشاطري في كتابه "نيل المقصود" (صـ 151) : «وكان سبب رمي الناس لها ما انتشر على ألسنة الناس من مصادر موثوق بها عن الرجال أن الإمام عمر المحضار الذي كان حريصًا على الزيارة دائمًا ، اعترضه – في إحدى زياراته تحت تلك الصخرة – الشيطان في صورة رجل مسن ، وقال له : يا فلان إلى أين تذهب؟ فرماه بالحجر فغاص في الأرض ، فعرف أنه الشيطان ، ثم تكرر ذلك معه ثلاث مرات وفي كل مرة يرميه ، فصار الإمام عمر المحضار كلما مرّ بتلك الصخرة يرميها ، فتبعه الناس على ذلك إلى وقت قريب». اهـ

3- أن أول ايام الزيارة هو اليوم الثامن من شعبان وتستمر حتى اليوم الحادي عشر ففيه النفره الأولى ثم في اليوم الثاني عشر تكون النفرة الثانية.

قال الصبان في كتابه السابق (صـ 43) : «تبتدئ النفرة الأولى عصر يوم الحادي عشر فينفر ويرحل آل علوي وآل سيئون ومن كان غربي سيئون ، أما موكب أهل تريم فيبتدئ في النفر يوم الثاني عشر من شعبان». اهـ

4- ومن مناسكهم : حلق الرأس.

قال الصبان (صـ 43) : «يجتمع الزوار يوم الثالث عشر من شعبان كل أمام مدينته أو قريته ويعتبر ذلك اليوم يوم التطييب فيذبحون وينحرون الأغنام ويحلقون رءوسهم». اهـ

5- ومن مناسكهم : الاغتسال قبل الزيارة :

قال الصبان (صـ 38) : «عندما ينتهي الغسل والسقي يتأهب الجميع لأداء مراسيم الزيارة». اهـ

قال الأستاذ كرامة بامؤمن في كتابه "الفكر والمجتمع في حضرموت" (صـ 296) : «تيمنًا واقتباسًا وتشبهًا بالحج الأكبر إلى مكة المكرمة ومنى وعرفات لأداء مناسك فريضة الحج تتم في حضرموت زيارة هود ، وقيل : إن زيارة هود تقوم مقام الحج لمن لا يستطيع الحج من أهل حضرموت وأطلق على زيارة هود الحج الأصغر والذي نظم مناسك زيارة هود اقتبس كثيرًا من مناسك الحج». اهـ

۞۞۞

المخالفة الرابعة :

اتخاذ ذلك القبر عيدًا وموسمًا يجتمعون عنده

والعيد : اسم لما يعود من الاجتماع العام على وجه معتاد إما بعود السنة أو بعود الأسبوع أو الشهر أو نحو ذلك ، وهي على نوعين :

1-أعياد زمانية : كعيد الفطر والأضحى ويوم الجمعة.

2-أعياد مكانية : كالاجتماع في منى وعرفة ومزدلفة.

والغالب أن العيد يجمع أمورًا : يوم عائد ، واجتماع فيه ، وأعمال من عبادات وعادات.

وفي هذه الزيارة تجتمع هذه الأمور الثلاثة فهي أيام معلومة من السنة تبدأ من اليوم الثامن من شعبان وتنتهي في اليوم الرابع عشر بما يسمى بـ: «الشعبانية» ، وأما المكان فهو ذلك القبر المزعوم أنه لنبي الله هود عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وتوابعه ، وأما الأعمال من عبادات وعادات فهي معلومة معروفة قد ألف بعضهم في ترتيبها كتيبًا سماه : "وسيلة الصب الودود إلى الإله المعبود بسر زيارة نبي الله هود".

وألف عبدالقادر الصبان كتابه "عادات وزيارات" وبين فيه ما يجري في هذه الزيارة من عبادات وعادات فراجعهما ترى عجبًا.

وأما الاجتماع الذي يحصل عند ذلك القبر فهو أكبر اجتماعاتهم السنوية فيأتون إليه من شرق آسيا ومن أوروبا ومن بعض دول الخليج ومن محافظات اليمن والله المستعان.

وقد نهانا نبينا محمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن هذه الاجتماعات والأعياد التي تكون عند القبور لكي لا نقع في الشرك بأصحابها ففي "سنن أبي داود" من حديث أبي هريرة : أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال : «**لا تجعلوا بيوتكم قبورًا ، ولا تجعلوا قبري عيدًا ، وصلوا عليّ فإن صلاتكم تبلغني حيث كنتم**». الحديث صححه العلامة الألباني في "صحيح أبي داود" برقم (1780).

قال الإمام الشوكاني رَحِمَهُ اللَّهُ في كتابه "شرح الصدور" (صـ 21-22) وهو يشرح معنى قول الرسول : «**لا تتخذوا قبري عيدًا**». قال : «أي : موسمًا يجتمعون فيه كما صار يفعله كثير من عباد القبور ، يجعلون لمن يعتقدون من الأموات أوقاتًا معلومة يجتمعون فيها عند قبورهم ، ينسكون لها المناسك ، ويعكفون عليها ، كما يعرف ذلك كل أحد من الناس من أفعال هؤلاء المخذولين». اهـ

وقال المناوي رَحِمَهُ اللَّهُ في كتابة "التيسير بشرح الجامع الصغير" (179/2) : «والمراد النهي عن الاجتماع له لزيارته اجتماعهم للعيد للمشقة ولمجاوزة حد التعظيم». اهـ

وقد كانت هذه الاجتماعات عند القبور وجعل الأسواق عندها من فعل أهل الجاهلية . قال ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ في كتابه "إغاثة اللهفان" (191/1) : «فاتخاذ القبور عيدًا هو من أعياد المشركين التي كانوا عليها قبل الإسلام». اهـ

وقد نقل شيخ الإسلام اتفاق العلماء على تحريم ذلك ، فقد قال في كتابه "اقتضاء الصراط المستقيم" (259/2) : «فأما اتخاذ قبورهم أعيادًا فهذا مما حرمه الله ورسوله ، واعتياد قصد هذه القبور في وقت معين ، أو الاجتماع العام عندها في وقت معين ، هو اتخاذها عيدًا كما تقدم ولا أعلم بين المسلمين أهل العلم في ذلك خلافًا ولا يغتر بكثرة العادات الفاسدة ، فإن هذا من التشبه بأهل الكتابين أخبرنا النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه كائن في هذه الأمة». اهـ

۞۞۞

المخالفة الخامسة :

البناء على ذلك القبر قبة ومسجدًا

وهذا من أعظم الأسباب التي أدت بكثير من الناس إلى الشرك بالله عَزَّوَجَلَّ فاعتقدوا في الأموات وغلو فيهم حتى عبدوهم مع الله تعالى.

قال الإمام الشوكاني رَحِمَهُ ٱللَّهُ في "شرح الصدور" (صـ 23) : «فلا شك ولا ريب أن السبب الأعظم الذي نشأ منه هذا الأعتقاد في الأموات هو ما زينه الشيطان للناس من رفع القبور ووضع الستور عليها ، وتخصيصها وتزيينها بأبلغ زينة ، وتحسينها بأكمل تحسين ، فإن الجاهل إذا وقعت عينه على قبر من القبور قد بنيت عليه قبة فدخلها ونظر على القبور الستور الرائعة والسرج المتلألئة وقد سطعت حوله مجامر الطيب ، فلا شك ولا ريب انه يمتلئ قلبه تعظيمًا لذلك القبر ويضيق ذهنه عند تصور ما لهذا الميت من منزلة ، ويدخله من الروعة والمهابة ما يزرع في قلبه من العقائد الشيطانية التي هي من أعظم مكائد الشيطان للمسلمين وأشد وسائله إلى ضلال العباد ما يزلزله عن الإسلام قليلًا قليلًا حتى يطلب من صاحب القبر ما لا يقدر عليه إلا الله سبحانه ، فيصير في عداد المشركين». اهـ

وقال الشيخ محمد بن علي بافضل (ت 1404هـ) في كتابه "دعوة الخلف إلى طريقة السلف" (صـ 312) : «ولو وجهت نظرة فاحصة أيها السائل إلى مفاسد تلك الأبنية المقامة على القبور في المجتمع الإسلامي لأدركتك الغيرة الدينية ولذهبت إن قدرت لتأخذ معولا فتهدمها وتمحوها من الوجود ؟! ألا ترى الناس يعتقدون في كل من بنيت على قبره قبة بأنه من أهل التصرفات والامدادات! ومن المغيثين والمجيرين لمن لجأ إليهم ، وقصد ساحتهم !! إن مفاسد هذه الأبنية على العقيدة الإسلامية ظاهرة وخطيرة ، ولكن أين الدعاة والمرشدون؟». اهـ

ولهذا حذر النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أمته من البناء على القبور واتخاذها مساجد ، ففي "الصحيحين" عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : أن أم سلمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ذكرت لرسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كنيسة رأتها بأرض الحبشة ، وذكرت له ما رأت فيها من الصور ، فقال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : «**أولئك قوم إذا مات فيهم العبد الصالح أو الرجل الصالح بنوا على قبره مسجدًا وصوروا فيه تلك الصور ، أولئك شرار الخلق عند الله**».

وفيهما عنها رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت : لما نزل برسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ طفق يطرح خميصه على وجهه ، فإذا اغتم كشفها ، فقال – وهو كذلك – «**لعنة الله على اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد**». يحذر

ما صنعوا ، ولو لا ذلك أبرز قبره صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

وفي "صحيح مسلم" عن جندب بن عبدالله البجلي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال : سمعت رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قبل أن يموت بخمس يقول : «**ألا وإن من كان قبلكم كانوا يتخذون قبور أنبيائهم مساجد ، ألا فلا تتخذوا القبور مساجد ، فإني أنهاكم عن ذلك**».

قال الإمام النووي رَحِمَهُ اللهُ في شرحه لمسلم (185/5) : «قال العلماء : إنما نهى النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن اتخاذ قبره وقبر غيره مسجدًا خوفًا من المبالغة في تعظيمه والافتتان به ، فربما أدى إلى الكفر كما جرى لكثير من الأمم الخالية». اهـ

ولهذا بعث النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ علي بن أبي طالب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ وقال له : «**لا تدع تمثالًا إلا طمسته ، ولا قبرًا مشرفًا إلا سويته**». رواه مسلم قال الإمام الشوكاني رَحِمَهُ اللهُ في "شرح الصدور" (ص/19) : «وفي هذا أعظم دلالة على أن تسوية كل قبر مشرف بحيث يرتفع على القدر المشروع واجبة متحتمة ، فمن إشراف القبور : أن يرتفع سمكها أو يجعل عليها القباب أو المساجد فإن ذلك من المنهي عنه بلا شك ولا شبهة». اهـ

وحذر علماء الإسلام من ذلك ، فقد قال الإمام الشافعي رَحِمَهُ اللهُ كما في "المهذب" (465/1) : «وأكره أن يعظم مخلوق حتى يجعل قبره

مسجدًا مخافة الفتنة عليه وعلى من بعده من الناس». اهـ

وعدَّ العلامة ابن حجر الهيتمي الفقيه الشافعي البناء على القبور من كبائر الذنوب فقال في كتابه "الكبائر" (238/1) : «الكبيرة الثالثة والرابعة والخامسة والسادسة والسابعة والثامنة والتسعون : اتخاذ القبور مساجد ، وإيقاد السرج عليها واتخاذها أوثانًا ، والطواف بها ، واستلامها ، والصلاة إليها». اهـ

وقال الشيخ محمد بن علي بافضل في كتابه "دعوة الخلف إلى طريقة السلف" (صـ 310) : «رفع القبور وتجصيصها وبناء القباب والمقاصير عليها وإضاءتها من المحدثات في الدين والمعين على هذا العمل بماله يتقرب إلى الشيطان! وهو بمثابة من يسلح قاطع طريق ؛ لأن المقيمين لها خالفوا السنة النبوية». اهـ

وقد اتفق أهل العلم على تحريم البناء على القبور ، وأن ذلك من البدع المحدثة في الدين ، قال الإمام الشوكاني رَحِمَهُ ٱللَّهُ في كتابه "شرح الصدور" (صـ 12) : «اعلم أنه قد اتفق الناس سابقهم ولاحقهم وأولهم وآخرهم من لدن الصحابة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ إلى هذا الوقت : أن رفع القبور والبناء عليها بدعة من البدع التي ثبت النهي عنها واشتد وعيد رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لفاعلها كما يأتي بيانه ، ولم يخالف في ذلك أحد من المسلمين أجمعين ، لكنه وقع للإمام يحيى بن حمزة مقالة

تدل على أنه يرى أنه لا بأس بالقباب والمشاهد على قبور الفضلاء ولم يقل بذلك غيره ولا روي عن أحد سواه ، ومن ذكرها من المؤلفين في كتب الفقه من الزيدية فهو جريء على قوله واقتداء به ، ولم نجد القول بذلك ممن عاصره ، أو تقدم عصره عليه لا من أهل البيت ولا من غيرهم». اهـ

وبهذا نعلم إن الإمام الشافعي رَحِمَهُ ٱللَّهُ وأصحابه بل وجميع علماء المذاهب لم يقولوا بجواز البناء على القبور ، وإنما جاء هذا الأمر من قبل يحيى بن حمزة ومن نقل بعده هذا القول ، والله المستعان.

۞۞۞

المخالفة السادسة :

عبادة الله تعالى عند القبر

فعبادة الله تعالى عند القبور بالصلاة أو الدعاء أو تلاوة القرآن من البدع المحدثة ومن ذرائع ووسائل الاعتقاد في الأموات ، ولهذا نهانا أئمة الإسلام عن ذلك ، فقد روى أبو يعلى في "مسنده" والضياء في "المختارة" عن علي بن الحسين رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أنه رأى رجلًا يجيء إلى فوهه كانت عند قبر النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فيدخل فيها فيدعو فنهاه ، وقال : ألا أحدثكم حديثًا سمعته من أبي عن جدي عن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال : «**لا تتخذوا قبر ي عيدًا ، ولا بيوتكم قبورًا ، فإن تسليمكم ليبلغني حيث كنتم**».

فأمر النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بتحري العبادة في البيوت ونهى عن تحريها عند القبور فقال : «**ولا بيوتكم قبورًا**» أي : لا تعطلوها عن الصلاة فيها والدعاء والقراءة فتكون بمنزلة القبور التي لا يجوز فعل ذلك عندها وإنما يفعل ذلك النصارى ومن تشبه بهم كالقبوريين الصوفيين.

قال شيخ الاسلام في "اقتضاء الصراط المستقيم" (176/2) : «فانظر إلى هذه السنة كيف مخرجها من أهل المدينة وأهل البيت

الذين لهم من رسول الله صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ قرب النسب وقرب الدار ، لأنهم إلى ذلك أحوج من غيرهم فكانوا لها أضبط». اه

فأين أنتم يا من تنتسبون لأهل البيت الشريف من سلفكم الصالح الذين حموا جناب التوحيد من أدران الشرك والغلو فلقد خالفتم سلفكم الصالح مخالفة عظيمة فهم في جانب وأنتم في جانب آخر وأصبحتم كما قال الأول :

سارت مشرقة وسرت مغربًا ... فشتان بين مشرقٍ ومغرب

وكما قال الثاني :

نزلوا بمكة في قبائل هاشم ... ونزلت بالبيداء أبعد منزل

وكما قال الثالث :

أيها المنكح الثريا سهيلًا ... عمرك الله ما يلتقيان

هي شامية إذا ما استقلت ... وسهيل إذا استقل يماني

ففي هذه الزيارة يتعبد الزوار بأنواع من العبادات عند ذلك القبر بل يعتقدون أن محل الناقة وأمام الضريح من الأماكن المقدسة . قال الصبان في كتابه "زيارات وعادات" (صـ 40) : «ومحل الناقة وأمام الضريح من الأماكن والمحلات المقدسة ، والتي تطلب فيها قضاء الحاجات واستنزال البركات ودفع الكربات». اه

وقد عدَّ أهل العلم الصلاة عند القبور تبركًا بذلك من أنواع

البدع ، قال المناوي في "فيض القدير" عند حديث رقم (9814) عند كلامه عن حكم الصلاة عند القبور : «فإن قصد إنسان التبرك بالصلاة في تلك البقعة فقد ابتدع في الدين ما لم يأذن به الله». اهـ

۞۞۞

المخالفة السابعة

شد الرحال إلى ذلك القبر

اعلم - رحمك الله - أن شد الرحال والسفر إلى القبور للعبادة عندها والتبرك بها ، حرام باتفاق العلماء ، لأن ذلك ذريعة إلى الغلو والشرك بهم والاعتقاد فيهم.

قال شيخ الإسلام في "اقتضاء الصراط المستقيم" (257/2) : «ومنها – أي : المشاهد والقبور- ما يسافر إليه من الأمصار في وقت غير معين أو وقت معين لقصد الدعاء عنده والعبادة هناك كما يقصد بيت الله الحرام ، وهذا السفر لا أعلم بين المسلمين خلافًا في تحريمه والنهي عنه». اهـ

وقال الشيخ محمد بن علي بافضل في كتابه "دعوة الخلف إلى طريقة السلف" : «شد الرحال إلى القبور النائية البعيدة لا يجوز لا إلى قبر ولي أو حتى إلى قبر نبي ؛ لأنه غير مأثور عن النبي أو عن صحابته بل المأثور عنهم ما يدل على المنع». اهـ

وأما السفر إلى المساجد للعبادة فيها غير المساجد الثلاثة ، أو السفر إلى القبور للسلام على أهلها والدعاء لهم كما ورد في السنة ، فهذا السفر اختلف فيه العلماء ، فذهب العلماء المتقدمون والأئمة

المجتهدون إلى تحريمه وهو قول أبي محمد الجويني والقاضي حسين واختاره القاضي عياض وطائفة ، قاله الحافظ ابن حجر في "فتح الباري" (4/190).

واستدلوا على ذلك بظاهر حديث أبي هريرة وأبي سعيد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال : «**لا تُشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد المسجد الحرام ومسجدي هذا والمسجد الأقصى**». متفق عليه ، وفي رواية لمسلم : «**لا تشدوا**». وفي رواية له أيضًا : «**إنما يسافر**».

فهذا النهي يعم المساجد والمشاهد والقبور وكل مكان يقصد السفر إلى عينه للتقرب والعبادة ، بدليل أن بصرة بن أبي بصرة الغفاري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لما رأى أبا هريرة راجعًا من الطور الذي كلَّم الله تعالى عليه موسى عَلَيْهِ السَّلَامُ قال : «لو رأيتك قبل أن تأتيه لم تأته ، لأن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال : «**لا تعمل المطي إلا إلى ثلاثة مساجد...**». رواه مالك في "الموطأ" والنسائي في "سننه" ، فقد فهم هذا الصحابي الذي روى الحديث أن الطور وأمثاله من مقامات الأنبياء مندرجة في العموم ، وأنه لا يجوز السفر إليها ، كما لا يجوز السفر إلى مسجد غير المساجد الثلاثة والله أعلم .

وقال بعض العلماء بأنه مباح ليس بواجب ولا مستحب.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية كما في "مجموع الفتاوى"

(27/335-336) : «وقد ذكر أصحاب الشافعي وأحمد في السفر لزيارة القبور قولين : التحريم والإباحة ، وقدماؤهم وأئمتهم قالوا أنه محرم ، وكذلك أصحاب مالك وغيرهم وإنما وقع النزاع بين المتأخرين لأن قوله : «**لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد**». صيغة خبر ومعناه النهي فيكون حرامًا ، وقال بعضهم ليس بنهي وإنما معناه أنه لا يُشرع وليس بواجب ولا مستحب بل مباح كالسفر في التجارة وغيرها.

فيقال له : تلك الأسفار لا يقصد بها العبادة بل يعتقد بها مصلحة دنيوية مباحة والسفر إلى القبور إنما يقصد به العبادة والعبادة إنما تكون بواجب أو مستحب فإذا حصل الاتفاق على أن السفر إلى القبور ليس بواجب ولا مستحب كان من فعله على وجه التعبد مبتدعًا مخالفًا للإجماع والتعبد بالبدعة ليس بمباح لكن من لم يعلم أن ذلك بدعة فإنه قد يعذر فإذا بينت له السنة لم يجز له مخالفة النبي صَلَّىٰاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ ولا التعبد بما نهي عنه كما لا تجوز الصلاة عند طلوع الشمس ولا عند غروبها وكما لا يجوز صوم يوم العيدين وإن كانت الصلاة والصيام من أفضل العبادات ولو فعل ذلك إنسان قبل العلم بالسنة لم يكن عليه إثم ، فالطوائف متفقة على أنه ليس مستحبًا وما علمت أحدًا من أئمة المسلمين قال إن السفر اليها

مستحب ، وإن كان قاله بعض الأتباع فهو ممكن وأما الأئمة المجتهدون فما منهم من قال هذا وإذا قيل هذا كان قولًا ثالثًا في المسألة وحينئذ فيبين لصاحبه أن هذا القول خطأ مخالف للسنة ولإجماع الصحابة فإن الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين في خلافة أبي بكر الصديق وعمر وعثمان وعلي ومن بعدهم إلى انقراض عصرهم لم يسافر أحد منهم إلى قبر نبي ولا رجل صالح». اهـ

وأما زيارة القبور القريبة التي لا تحتاج إلى شد الرحل ، للسلام على أهلها والدعاء لهم ، فهذه سنة نبوية باتفاق العلماء لما في "صحيح مسلم" عن بريدة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال : قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : «**كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها**». وزاد الترمذي : «**فإنها تذكركم الآخرة**».

قال الإمام النووي في "شرح مسلم" (44/3) : «وهو صريح في نسخ نهي الرجال عن زيارتها ، وأجمعوا على أن زيارتها سنة لهم ، وأما النساء ففيهن خلاف لأصحابنا قدمناه ..». اهـ

وفي رواية لأحمد والنسائي : «**فمن أراد أن يزور فليزر ، ولا تقولوا هجرًا**». قال الحافظ ابن حجر في "فتح الباري" (148/3) : «أي : كلامًا فاحشًا» وقال ابن القيم في "إغاثة اللهفان" (200/1) : «ومن أعظم الهجر الشرك عندها قولًا وفعلًا». اهـ

فتنبه – أيها المسلم – لهذا التفصيل الذي عليه علماء الإسلام حتى لا يُلبس عليك دعاة القبورية الذين يقولون إن زيارة القبور سنة وهم يفعلون عندها الشرك والبدع الواضحة ، فهم بهذا يسلكون مسلك أهل الكتاب الذين قال الله فيهم : ﴿يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ لِمَ تَلۡبِسُونَ ٱلۡحَقَّ بِٱلۡبَٰطِلِ وَتَكۡتُمُونَ ٱلۡحَقَّ وَأَنتُمۡ تَعۡلَمُونَ ﴿٧١﴾﴾ [آل عمران : ٧١] ، وقال تعالى : ﴿وَلَا تَلۡبِسُواْ ٱلۡحَقَّ بِٱلۡبَٰطِلِ وَتَكۡتُمُواْ ٱلۡحَقَّ وَأَنتُمۡ تَعۡلَمُونَ ﴿٤٢﴾﴾ [البقرة : ٤٢] ، فإذا تبين لك هذا التفصيل علمت أن زيارة قبر نبي الله هود المزعوم من النوع الأول الذي اتفق العلماء على تحريمه ، لأنهم يذهبون إلى ذلك المكان وأكثرهم يفعلون ويقولون الشرك بالله تعالى ويتبركون بالصلاة والدعاء والبدع عند ذلكم القبر كما سبق بيان ذلك في موضعه والله المستعان ، ولا حول ولا قوة الا بالله.

۞۞۞

المخالفة الثامنة :

أن النهر الذي يجري بقرب ذلك القبر من أنهار الجنة

قال سالم الشاطري في كتابه "نيل المقصود" (صـ 132) :«ومما تقدم نستنتج أن النهر المذكور الذي يوجد قرب نبي الله هود عَلَيْهِ السَّلَامُ القول بأنه من الجنة لا ينبغي أن ينكر». اهـ

ومعنى كون هذا النهر من أنهار الجنة أي : أن أصل منبعه من الجنة وأن له مادة تمده من الجنة ، كما أن سيحان وجيحان والفرات والنيل من أنهار الجنة فقد روى مسلم في "صحيحه" عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال : «**سيحان وجيحان والفرات والنيل كل من أنهار الجنة**».

قال الإمام النووي رَحِمَهُ اللَّهُ في "شرح مسلم" (17/177) : «واما كون هذه الأنهار من ماء الجنة ففيه تأويلان ذكرهما القاضي عياض ، أحدهما : أن الإيمان عمَّ بلادها أو الأجسام المتغذية بمائها صائرة إلى الجنة ، والثاني : وهو الأصح أنها على ظاهرها ، وأن لها مادة من الجنة ، والجنة مخلوقة موجودة اليوم عند أهل السنة». اهـ

وأما دليلهم على ذلك فقد أوضحه الشاطري في "نيل المقصود"

(صـ 119) بقوله : «ليس هذا بحديث ، وإنما يروى أنه هاتف من السماء سمعه العالم الصالح محمد بن علي مولى الدويلة ، لما أراد أن يبني في (يَبْحُر) يقول له : انحدر وابْنِ حذاة العين حيث ينبع نهر هود فإنه من أنهار الجنة». اهـ

والاستدلال بالهواتف ليس من طريقة أهل السنة والجماعة فأهل السنة والجماعة يستدلون بالقرآن الكريم والحديث النبوي الصحيح وبالإجماع المعتبر والقياس الصحيح ، وأما الهواتف فإنها قد تكون من الجن والشياطين ولهذا فهي تُعرض على الكتاب والسنة فما وافق الكتاب والسنة قبلناه وما لم يوافق الكتاب والسنة رددناه قال الإمام ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ في كتابه "مدارج السالكين" (46/1) : «النوع الثاني من الخطاب المسموع : خطاب الهواتف من الجان ، فقد يكون المخاطب جنيًا مؤمنًا صالحًا ، وقد يكون شيطانًا مغويًا ، وهذا أيضًا نوعان أحدهما : أن يخاطبه خطابًا يسمعه بأذنه.

والثاني : أن يلقي في قلبه عندما يُلمَ به ، ومنه وعده وتمنيه حيث بعد الإنسي ويمنيه ، ويأمره وينهاه كما قال تعالى : ﴿يَعِدُهُمْ وَيُمَنِّيهِمْ ۖ وَمَا يَعِدُهُمُ ٱلشَّيْطَٰنُ إِلَّا غُرُورًا ﴿١٢٠﴾﴾ [النساء : ١٢٠] ، وقال : ﴿ ٱلشَّيْطَٰنُ يَعِدُكُمُ ٱلْفَقْرَ وَيَأْمُرُكُم بِٱلْفَحْشَآءِ ۖ وَٱللَّهُ يَعِدُكُم مَّغْفِرَةً مِّنْهُ وَفَضْلًا ۗ وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ

عَلِيمٌ ﴿٢٦٨﴾ ﴾ [البقرة : ٢٦٨].

وللقلب من هذا الخطاب نصيب والعصمة منتفيه إلا عن الرسل ومجموع الأمة.

فمن أين للمخاطب أن هذا الخطاب رحماني أو ملكي؟ بأي برهان؟ وبأي دليل؟ والشيطان يقذف في النفس وحيه ، ويلقي في السمع خطابه ، فيقول المغرور المخدوع : «قيل لي ، وخُوطبت» صدقت لكن الشأن في القائل لك والمخاطب ، وقد قال عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لغيلان بن سلمه – وهو من الصحابة – لما طلق نساءه وقسم ماله بين بنيه : «إني لأظن الشيطان – فيما يسترقي من السمع – سمع بموتك ، فقذفه في نفسك ، فمن يأمن القراء بعدك يا شهر ؟!». اهـ

وهذا الهاتف الذي سمعه محمد بن علي مولى الدويلة مما يرده الكتاب والسنة فإن الله تعالى لم يترك شيئًا من الخير إلا ودلنا عليه في كتابه أو في سنة رسوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال الله تعالى : ﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ ٱلْكِتَـٰبَ تِبْيَـٰنًا لِّكُلِّ شَىْءٍ﴾ [النحل : ٨٩] ، وقال تعالى : ﴿مَّا فَرَّطْنَا فِى ٱلْكِتَـٰبِ مِن شَىْءٍ﴾ [الأنعام : ٣٨] ، وقال تعالى : ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِى وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَـٰمَ دِينًا﴾ [المائدة : ٣].

وروي مسلم في "صحيحه" عن عبدالله بن عمرو بن العاص

رَضِيَٱللَّهُعَنْهَا : أن النبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ قال : «**إنه لم يكن نبي قبلي إلا كان حقًّا عليه ان يدل أمته على خير ما يعلمه لهم، وينذرهم شر ما يعلمه لهم**».

أليس هذا النهر من الخير؟ وهو موجود من زمان هود عَلَيْهِٱلصَّلَاةُوَٱلسَّلَامُ ، فلماذا لم يدلنا عليه نبينا محمد صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ ؟! أنسيَ ذلك أم غفل عنه؟!! نبئوني بعلم إن كنتم صادقين!!.

۞۞۞

المخالفة التاسعة :

اعتقادهم أن الاغتسال في ذلك النهر يرمز إلى التطهر من الذنوب وأن الشرب منه يرمز إلى الشرب من الكوثر

أي : أن الاغتسال في ذلك النهر إذا نويت به التطهر من الذنوب فإنه يرجى لك أن ترجع من الزيارة وقد غفرت ذنوبك.

قال الصبان في كتابه "زيارات وعادات" (صـ 38) : «تتوافد كل مجموعة زوار من بلد إلى النهر وإلى الناحية التي يقف فيها الحبيب المنصب ، وكل بلد يتقدم زواره منصب وحبيب أو شيخ ويبدءون في نزع ثيابهم للغسل إلا ما يستر العورة ويغتسلون في النهر وهو يرمز إلى تطهيرهم من الخطايا والدنس» اهـ

وقال عمر بن حفيظ : «إذا توجهت قد تغتسل في النهر اجعل لك نية في الغسل ، انظر سنة لكل تائب إلى الله أن يغتسل فأنت انوِ الاغتسال للتوبة ، كما يتطهر جسدك يتطهر فؤادك وقلبك فهو محل نظر الله جل جلاله». اهـ نقله ابن عبيدون (صـ 59).

وأن من شرب منه فإنه يشير إلى أنه سيشرب يوم القيامة من حوض الكوثر.

قال الصبان في كتابه "زيارات وعادات" (38) : «تتزاحم الزوار على المنصب أو الحبيب أو الشيخ وهو يسقيهم بيده من النهر تبركًا به ، وهو يرمز إلى الشرب من الكوثر يوم القيامة». اهـ

والاغتسال في هذا النهر هو أول مناسك الزيارة كما أن أول مناسك الحاج لبيت الله الحرام هو الاغتسال قبل الإحرام وهذا من مشابهه هذه الزيارة للحج وقد تقدم بيان بعضها في المخالفة الثالثة.

قال الصبان في كتابه (38) : «عندما ينتهي الغسل والسقي يتأهب الجميع لأداء مراسيم الزيارة». اهـ

فنستفيد مما سبق أن الاغتسال في النهر ليس من أجل التنظف والتبرد فحسب كما يظنه كثير من العوام ، بل هو منسك من مناسك الزيارة فهو يشير إلى التوبة من الذنوب وإلى الشرب من الكوثر وهو أول المناسك للتهيؤ للزيارة والله المستعان.

۞۞۞

المخالفة العاشرة :

التسليم على الأنبياء عند – ما يسمى – بئر التسلوم

قال الصبان في كتابه "زيارات وعادات" (39) : «يقف الجميع أمام بئر التسلوم المعروفة الآن والتي يقال عنها أنها ملتقى أرواح الأنبياء والرسل والأولياء والصالحين ، كما أن برهوت ملتقى أرواح الكفار كأن الأخيار والاشرار كلهم بحضرموت ويقف الجميع ويتقدم الحبيب أو المنصب أو الشيخ ولا يقوم بالتسليم في الغالب إلا من ينتمي إلى العلويين فيبتدئ بالسلام على الرسل والأنبياء مبتدأ بمحمدٍ ثم يقول : السلام على جبريل وآدم إلى أخر السلام على الأنبياء والمرسلين والملائكة ثم يتوجه الجميع لزيارة القبر». اهـ

فهذا الذي يقال وهو أن ملتقى أرواح الأنبياء والأولياء والصالحين في هذه البئر بدعة وخرافة وباطل من القول لمخالفته ما ثبت عن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من أن أرواح الأنبياء والأولياء والصالحين في الجنة ، ففي "صحيح مسلم" عن مسروق قال : سألنا عبدالله – يعني : ابن مسعود – عن هذه الآية : ﴿ وَلَا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ قُتِلُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ أَمْوَٰتًۢا ۚ بَلْ أَحْيَآءٌ عِندَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ ﴿١٦٩﴾ ﴾ [آل عمران : ١٦٩] ، فقال : أما إنا قد سألنا

رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن ذلك فقال : «**أرواحهم في جوف طير خضر لها قناديل معلقة بالعرش تسرح من الجنة حيث شاءت ثم تأوى إلى تلك القناديل**» ، وفي "مسند الإمام أحمد" عن كعب بن مالك : أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال : «**إنما نسمة المؤمن طائر يعلق في شجر الجنة حتى يرجعه الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى إلى جسده يوم يبعثه**».

قال الحافظ ابن كثير في "تفسيره" (164/2) : «وقد روينا في "مسند الإمام أحمد" حديثًا فيه البشارة لكل مؤمن بأن روحه تكون في الجنة تسرح أيضًا فيها ، وتأكل من ثمارها ، وترى فيها من النضرة والسرور ، وتشاهد ما أعده الله لها من الكرامة ، وهو بإسناد صحيح عزيز عظيم اجتمع فيه ثلاثة من الأئمة الأربعة أصحاب المذاهب المتبعة فإن الامام أحمد رواه عن الإمام محمد بن إدريس الشافعي عن الإمام مالك بن أنس الأصبحي رَحِمَهُ اللَّهُ عن الزهري عن عبدالرحمن بن كعب عن أبيه». اهـ ثم ذكر الحديث السابق.

فمن أجل اعتقادهم أن أرواح الأنبياء والرسل والأولياء والصالحين في هذه البئر خصوا هذا المكان بذلكم السلام ، وتخصيص هذا المكان بالسلام على الأنبياء بذلك اللفظ بدعة عملية لم يفعلها الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ولم يرشد إليها ، ولا فعلها أصحابه الكرام رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ الذين وصلوا إلى حضرموت ، وقد قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :

«**من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد**». متفق عليه عن عائشة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهَا.

قال الشيخ محمد بن علي بافضل في كتابه "دعوة الخلف إلى طريقة السلف" (صـ 321) : «وأما التسليم على الأنبياء بعد الوقوف على البئر لاعتقادهم بأن أرواح الأنبياء فيها فأمر يدعو إلى العجب والاستغراب!».

من أين لهم العلم بأن أرواح الأنبياء حشرت فيها ، وبحق أقول بأن القوم لا يتبعون في ذلك إلا الظن الخاطئ ، وإلا التقليد الأعمى لا غير». اهـ

ومن الخرافات التي كنا نسمعها من الناس أن هذه البئر إذا امتلأت ترابًا فإنها ستقوم القيامة ، سبحانك هذا بهتان عظيم قال تعالى : ﴿يَسْـَٔلُكَ ٱلنَّاسُ عَنِ ٱلسَّاعَةِۖ قُلْ إِنَّمَا عِلْمُهَا عِندَ ٱللَّهِۚ وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّ ٱلسَّاعَةَ تَكُونُ قَرِيبًا ﴿٦٣﴾﴾ [الأحزاب : ٦٣].

۞۞۞

المخالفة الحادية عشرة :

طوافهم بمقبرة الفريط

قال الأستاذ كرامة بامؤمن في كتابه "الفكر والمجتمع في حضرموت" (صـ 295) : «وبعد عصر اليوم الرابع عشر من شعبان يتوزع أهل تريم إلى مجموعتين : مجموعة العمال والفلاحين وهم من حي الخليف وعيديد ، ويتحركون بموكبهم من مركز الحي المسمى- المسمر- أو بالقرب منه ويطوفون سبع مرات حول مقبرة الفريط وهي أقدم مقبرة في تريم وفيها مقابر علماء وفقهاء تريم الأوائل». اهـ

والطواف عبادة لله عَزَّوَجَلَّ لا يجوز فعله إلا حول الكعبة المشرفة باتفاق علماء الاسلام

قال الامام النووي في "المجموع" (8/257) : «ولا يجوز أن يطاف بقبره». اهـ

فإذا كان لا يجوز الطواف بقبر سيد الأولين والآخرين صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ فقبور غيره من باب أولى.

وهؤلاء الذين يطوفون حول مقبرة الفريط إن كانوا يتقربون بذلك إلى الأموات فهذا شرك أكبر ، وإن قصدوا بذلك التقرب إلى الله تعالى فهو بدعة قبيحة جدًا والله المستعان.

وقد عدّ ابن حجر الهيتمي الطواف حول القبور من كبائر الذنوب حيث قال في كتابه الكبائر (238/1) : «الكبيرة الثالثة والرابعة والخامسة والسادسة والسابعة والثامنة والتسعون : اتخاذ القبور مساجد ، وإيقاد السرج عليها واتخاذها أوثانًا والطواف بها ، واستلامها ، والصلاة إليها». اهـ

۞۞۞

المخالفة الثانية عشرة :

الكذب على الله تعالى وعلى دينه وشرعه

والكذب هو الإخبار عن الشيء بخلاف الواقع.

وهو من أعظم الذنوب عند الله تعالى قال جل جلاله : ﴿ قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ ٱلْفَوَٰحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَٱلْإِثْمَ وَٱلْبَغْىَ بِغَيْرِ ٱلْحَقِّ وَأَن تُشْرِكُوا۟ بِٱللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِۦ سُلْطَٰنًا وَأَن تَقُولُوا۟ عَلَى ٱللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴿٣٣﴾ ﴾ [الأعراف : ٣٣] ، وقال تعالى : ﴿ وَلَا تَقُولُوا۟ لِمَا تَصِفُ أَلْسِنَتُكُمُ ٱلْكَذِبَ هَٰذَا حَلَٰلٌ وَهَٰذَا حَرَامٌ لِّتَفْتَرُوا۟ عَلَى ٱللَّهِ ٱلْكَذِبَ ۚ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى ٱللَّهِ ٱلْكَذِبَ لَا يُفْلِحُونَ ﴾ [النحل : ١١٦].

قال الحافظ ابن كثير رَحِمَهُ ٱللَّهُ في تفسير هذه الآية من سورة النحل : «ثم نهى تعالى عن سلوك سبيل المشركين فالذين حللوا وحرموا بمجرد ما وضعوه واصطلحوا عليه من الاسماء بآرائهم ، من البحيرة والسائبة والوصيلة والحام ، وغير ذلك مما كان شرعًا لهم ابتدعوه في جاهليتهم فقال : ﴿ وَلَا تَقُولُوا۟ لِمَا تَصِفُ أَلْسِنَتُكُمُ ٱلْكَذِبَ هَٰذَا حَلَٰلٌ وَهَٰذَا حَرَامٌ لِّتَفْتَرُوا۟ عَلَى ٱللَّهِ ٱلْكَذِبَ ۚ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى ٱللَّهِ ٱلْكَذِبَ لَا يُفْلِحُونَ ﴿١١٦﴾ ﴾ ويدخل في هذا كل من ابتدع بدعة ليس له فيها مستند شرعي أو حلل شيئًا مما حرم الله ، أو حرم شيئًا مما أباح الله بمجرد رأيه

وتشهيه». اهـ

وقال السعدي في تفسير قوله تعالى ﴿قُلْ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى ٱللَّهِ ٱلْكَذِبَ لَا يُفْلِحُونَ ﴿٦٩﴾﴾ قال: «لا في الدنيا ولا في الآخرة ولابد أن يظهر الله خزيهم وإن تمتعوا في الدنيا فإنه متاع قليل، ومصيرهم إلى النار «ولهم عذاب أليم». اهـ

وإنما استخدم القبوريون الكذب في دين الله تعالى من أجل ترغيب الناس وتحريضهم على الزيارة وذلك لأن الشرك والبدع مبناهما على الكذب والتلبيس.

قال شيخ الإسلام في "اقتضاء الصراط المستقيم" (281/2): «والشرك والبدع مبناهما على الكذب والافتراء ولهذا كل من كان عن السنة والتوحيد أبعد كان إلى الشرك والابتداع والافتراء أقرب». اهـ

ولهذا فالله جل وعلا يجمع بين الشرك والكذب في كثير من آياته فمن ذلك قوله تعالى: ﴿فَٱجْتَنِبُوا۟ ٱلرِّجْسَ مِنَ ٱلْأَوْثَٰنِ وَٱجْتَنِبُوا۟ قَوْلَ ٱلزُّورِ ﴿٣٠﴾﴾ [الحج: ٣٠]، وقال تعالى: ﴿أَلَآ إِنَّ لِلَّهِ مَن فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَن فِى ٱلْأَرْضِ ۗ وَمَا يَتَّبِعُ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ شُرَكَآءَ ۚ إِن يَتَّبِعُونَ إِلَّا ٱلظَّنَّ وَإِنْ هُمْ إِلَّا يَخْرُصُونَ﴾ [يونس: ٦٦].

فمن هذه الكذبات التي افتضح بها القوم عند عقلاء المسلمين:

1- أن الضحكة في هود كتسبيحة في غيرها :

قال سالم الشاطري في "نيل المقصود" (صـ 112) : «ليس بحديث إنما هو قول ينسب إلى بعض العلماء الصالحين». اهـ

قال الصبان في كتابه (صـ 36) : «العويلة : هو الذي لم يقم بزيارة من قبل هذه الزيارة ، وهذا يلقى من الجمهور شماتة ، ويعبعون عليه ، والعبعبة كهدير الجمل على الناقة ، وتخرج من بعض الشفاه لعاب وتفل يؤذي الإنسان ويكاد يبكي ويتضارب معهم ، فتراهم يلفون حوله بأصوات مزعجة ، لكن المناصب يقولون : الضحكة في هود كالتسبيحة في غيرها». اهـ

فسبحان الله !! يشمتون بالإنسان ويعبعبون عليه كأنهم يريدون أن يفعلوا به الفاحشة والعياذ بالله ، ومع ذلك المناصبة يقولون إنهم يجدون أجر التسبيح في غير ذلك المكان !!.

وقد كان الكفار يفعلون الفاحشة والمنكر ويزعمون أن الله أمرهم بذلك قال الله تعالى : ﴿ وَإِذَا فَعَلُوا۟ فَٰحِشَةً قَالُوا۟ وَجَدْنَا عَلَيْهَآ ءَابَآءَنَا وَٱللَّهُ أَمَرَنَا بِهَا ۗ قُلْ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَأْمُرُ بِٱلْفَحْشَآءِ ۖ أَتَقُولُونَ عَلَى ٱللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴿٢٨﴾ ﴾ [الأعراف : ٢٨].

2- (أن من زار هودًا ولو للفضول غفرت ذنوبه) :

فكيف بمن زارها وهو يعتقد في الأموات ويقوم بمناسك الزيارة على أكمل وجوهها فهذا سيحصل له شيء أعظم من ذلك ، ولهذا فإن بعض أوليائهم يعظم زيارات أسلافه وأنه يُحصَل منها أعظم مما يحصله في مدة مكثة في مكة سنوات وهو في أحب البقاع إلى الله وفي حرم الله تعالى وعند بيته المكرم ، قال أحمد بن حسن العطاس كما في كتاب "تذكير الناس" (صـ 231) : «وقد كنت في مكة المشرفة وأقمت فيها سنين أطلب العلم ، وأدركت فيها ما أدركته ، والذي أحصله في زيارة واحدة من زيارات السلف أكثر مما حصلته في تلك المدة». اهـ

3- قول بعضهم (من بشرني بسلامة الزوار ضمنت له على الله الجنة) :

قال أحمد بن حسن العطاس كما في كتاب "تذكير الناس" (صـ 229) : «وكان سيدنا شهال الدين – أحمد بن عبدالرحمن بن شهاب الدين – يجلس عند أراكة بالقرب من بيته بقرية اللسك أيام الزيارة ويقول : من بشرني أن ولد سالم بن عبدالله زار بالناس وهم سالمون ضمنت له على الله الجنة فكان الناس يتسابقون وبيتدرون على التبشير ، ولما أسن وثقل كان يجلس بالمجف في تريم لاستقبال أخبار الزيارة ويقول القول المتقدم». اهـ

4- (أن ناقة هود عَلَيْهِ السَّلَامُ **تمخضت ثم صار حجرًا)** :

قال الصبان في كتابه (ص496) : «يزعم العوام أن ناقة هود تمخضت ثم صارت حجرًا». اهـ

فمن أين جاء العوام بهذا الزعم؟ وهم إنما يتلقون عن دعاة القبورية ومناصبهم!!.

5- (أن نهر الخفيف الذي يجري في ذلك المكان من أنهار الجنة) :

وقد سبق بيان ذلك في المخالفة الثامنة.

6- (أن زيارة قبر هود المزعوم سنة) :

وهي فيها الشرك والبدع وقد سبق بيان ذلك في المخالفة السابعة.

7- ما هو منتشر بين عوامهم : «**أن زيارة هود تقوم مقام حج بيت الله لمن لم يستطع ذلك**» :

قال كرامة بامؤمن في كتابه "الفكر والمجتمع" : «وقيل : إن زيارة هود تقوم مقام الحج لمن لا يستطيع الحج من أهل حضرموت وأطلق على زيارة هود الحج الأصغر». اهـ

فهذه بعض الكذبات التي يروج بها القوم للزيارة وإلا فإن جميع ما كتبناه من المخالفات من كذباتهم في دين الله تعالى.

قال الشلي العلوي في كتابه "المشرع الروي" (58/1) : «إن القبيح

من أهل البيت أقبح منه في غيرهم ، ولهذا قال العباس لابنه عبدالله رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا : «يا بني إن الكذب ليس بأحد أقبح من هذه الأمة أقبح منه بي وبك وبأهل البيت». اهـ

۞۞۞

المخالفة الثالثة عشر :

تبركهم بذلك القبر وبثياب أوليائهم

والبركة في اللغة : هي الثبوت والنماء ، وفي الشرع : هي ثبوت الخير الإلهي في الشيء.

فما ثبت في الكتاب والسنة وجود البركة فيه فإننا نتبرك به على حسب ما جاء في الكتاب والسنة فمثلًا : القرآن الكريم فيه بركه عظيمة كما قال تعالى: ﴿وَهَٰذَا كِتَٰبٌ أَنزَلْنَٰهُ مُبَارَكٌ فَٱتَّبِعُوهُ وَٱتَّقُوا۟ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴿١٥٥﴾﴾ [الأنعام : ١٥٥].

فنحن نلتمس بركته بتلاوته وتدبره والعمل بحدوده واحكامه ، والاستشفاء به وغير ذلك مما ورد به شرعنا ولهذا نهى النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن التماس البركة من الأشجار أو الأحجار التي لم يجعل الله تعالى فيها البركة ، ففي "جامع الترمذي" عن أبي وافد الليثي رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ : أن رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لما خرج إلى خيبر مرَّ بشجرة للمشركين يقال لها: «ذات أنواط» يعلقون عليها أسلحتهم ، فقالوا : يا رسول الله أجعل لنا ذات أنواط كما لهم ذات أنواط! فقال النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : «**سبحان الله! هذا كما قال قوم موسى : اجعل لنا إلهًا كما لهم آلهة ، والذي نفسي بيده لتركبن سنن من كان قبلكم**».

قال أهل العلم : «إن الكفار يعكفون عند هذه الشجرة ويعلقون عليها أسلحتهم التماسًا للبركة».

وفي هذه الزيارة أنواع من التبرك الممنوع منها :

الأول : **التبرك بصخور القبر وأحجاره** :

قال الصبان في كتابه (صـ 29) : «وبعد أن تحولت زيارة نبي الله هود من الزيارة الشرعية والتي على طريقة الفقهاء إلى الطريقة الصوفية طريقة المدد والتبرك بالمزار أصبح لهذه الزيارة طقوس وعادات». اهـ

وذكر الأستاذ كرامة بامؤمن في كتابه "الفكر والمجتمع في حضرموت" (صـ 297) : «أن الزوار يتبركون بالصخور والأحجار التي يعتقدون أنها مقدمة رأس القبر ، ويغمسون أصابعهم في زيت مدهنة موضوعة بالقرب من فوهة القبر ثم يمسحون بالزيت على سطوح الصخر ثم يتمسحون بهذه السطوح تبركًا». وهذا التبرك من التبرك المحرم ، وليس هناك حجر يتبرك به إلا الحجر الأسود فإنه يُقبَّل ويُستلم عند الطواف بالبيت ، ولهذا قال عمر بن الخطاب لما قبَّل الحجر الأسود : «أعلم أنك حجر لا تضر ولا تنفع ، ولو لا أني رأيت رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقبلك ما قبلتك».

قال الإمام النووي رَحِمَهُ ٱللَّهُ في "شرح مسلم" (9/16-17) : «وإنما

قال: «لا تضر ولا تنفع»: لئلا يغتر بعض قريبي العهد بالإسلام الذين كانوا ألفوا عبادة الأحجار وتعظيمها ورجاء نفعها وخوف الضرر بالتقصير في تعظيمها ، وكان العهد قريبًا بذلك ، فخاف عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن يراه بعضهم يقبله ويعتني به فيشتبه عليه ، فبين أنه لا يضر ولا ينفع وأنه حجر مخلوق كباقي المخلوقات التي لا تضر ولا تنفع ، وأشاع هذا في الموسم ليشهر في البلدان ، ويحفظه عنه أهل الموسم المختلفوا الأوطان». اهـ

وقال العلامة محمد بن صالح بن عثيمين رَحِمَهُ اللَّهُ كما في "مجموع فتاويه" (197/2) : «التبرك بالقبور حرام ونوع من الشرك ؛ وذلك لأنه إثبات تأثير شي لم ينزل الله به سلطانًا ، ولم يكن من عادة السلف الصالح أن يفعلوا مثل هذا التبرك فيكون من هذه الناحية بدعة أيضًا ، وإذا اعتقد المتبرك أن لصاحب القبر تأثيرًا أو قدرة على دفع الضرر أو جلب النفع كان ذلك شركًا أكبرًا إذا دعاه لجلب المنفعة أو دفع المضرة ، وكذلك يكون من الشرك الأكبر إذا تعبد لصاحب القبر بركوع أو سجود أو ذبح تقربًا له وتعظيمًا له قال تعالى : ﴿وَمَن يَدْعُ مَعَ ٱللَّهِ إِلَـٰهًا ءَاخَرَ لَا بُرْهَـٰنَ لَهُۥ بِهِۦ فَإِنَّمَا حِسَابُهُۥ عِندَ رَبِّهِۦٓ ۚ إِنَّهُۥ لَا يُفْلِحُ ٱلْكَـٰفِرُونَ ﴿١١٧﴾﴾ [المؤمنون : ١١٧] ، وقال تعالى : ﴿فَمَن كَانَ يَرْجُوا۟ لِقَآءَ رَبِّهِۦ فَلْيَعْمَلْ

عَمَلًا صَٰلِحًا وَلَا يُشۡرِكۡ بِعِبَادَةِ رَبِّهِۦٓ أَحَدَۢا ﴿١١٠﴾﴾ [الكهف : ١١٠] ، والمشرك شركًا أكبر كافر مخلد في النار والجنة عليه حرام لقوله تعالى ﴿إِنَّهُۥ مَن يُشۡرِكۡ بِٱللَّهِ فَقَدۡ حَرَّمَ ٱللَّهُ عَلَيۡهِ ٱلۡجَنَّةَ وَمَأۡوَىٰهُ ٱلنَّارُۖ وَمَا لِلظَّٰلِمِينَ مِنۡ أَنصَارٖ ﴿٧٢﴾﴾ [المائدة : ٧٢]. اهـ

وقد بيّن أهل العلم إن من آداب زيارة قبر نبينا محمد صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عدم مسحه باليد ، فإذا كان هذا في قبر خير الخلق أجمعين فقبور غيره من الأنبياء والأولياء من باب أولى

قال الإمام النووي رَحِمَهُ ٱللَّهُ في "المجموع" : (275/8) : «قالوا ويكره مسحه باليد وتقبيله ، بل الأدب أن يبعد منه كما يبعد منه لو حضره في حياته صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وهذا هو الصواب الذي قاله العلماء وأطبقوا عليه ولا يغتر بمخالفة كثيرين من العوام وفعلهم ذلك ، فإن الاقتداء والعمل إنما يكون بالأحاديث الصحيحة وأقوال العلماء ولا يلتفت إلى محدثات العوام وغيرهم وجهالاتهم ، وقد ثبت في "الصحيحين" عن عائشة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهَا : أن رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال : «**من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهود رد**». وفي رواية لمسلم : «**من عمل عملًا ليس عليه علمنا فهو رد**». وعن أبي هريرة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ قال : قال رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : «**لا تجعلوا قبري عيدًا ، وصلوا عليَ فإن صلاتكم تبلغني حيث كنتم**». رواه أبو داود بإسناد صحيح.

قال الفضيل بن عياض رَحِمَهُ ٱللَّهُ ما معناه : «اتبع طرق الهدى ولا يضرك قلة السالكين ، وإياك وطرق الضلالة ولا تغتر بكثرة الهالكين» ، ومن خطر بباله أن المسح باليد ونحوه أبلغ في البركة فهو من جهالته وغفلته ؛ لأن البركة إنما هي فيما وافق الشرع وكيف يبتغي الفضل في مخالفة الصواب». اهـ

فما أحسن هذا الكلام الرصين من هذا العالم المتين ، فلماذا لا يعمل هؤلاء بكلام أئمة الدين؟! أم أن الأمر : ﴿وَكَذَٰلِكَ مَآ أَرۡسَلۡنَا مِن قَبۡلِكَ فِي قَرۡيَةٖ مِّن نَّذِيرٍ إِلَّا قَالَ مُتۡرَفُوهَآ إِنَّا وَجَدۡنَآ ءَابَآءَنَا عَلَىٰٓ أُمَّةٖ وَإِنَّا عَلَىٰٓ ءَاثَٰرِهِم مُّقۡتَدُونَ ٢٣﴾ [الزخرف : ٢٣]؟!.

وقال أبو حامد الغزالي رَحِمَهُ ٱللَّهُ في كتابة "إحياء علوم الدين" (215/7) : «ولا يمسح القبر ولا يمسه ولا يقبله فإن ذلك من عادة النصارى». اهـ

الثاني : التبرك بثياب الأولياء :

قال حامد بن محمد بن شهاب الدين في كتابه "الدليل القويم" (صـ 53) وهو يصف يوم المسراح إلى الزيارة : «ففي صباح اليوم السابع من الشهر وفي وقت مبكر أول الإشراق يتحرك ركب إمام مسجد آل أبي علوي القائم بزيارة السادة آل الحامد ويكون الأمام المذكور

خلفهم ويتقدمه من يحمل القبع الذي هو عبارة عن مجموعة لباسات للحبيب حامد بن عمر بن حامد وغيره من السلف الصالح». اهـ

وقال (صـ 62) : «وتختم جلسة المولد بالدعاء والفواتح وإلباس القبع للتبرك به كالعادة وينصرف الحاضرون». اهـ

وهذا التبرك بثياب الأولياء من التبرك الممنوع ، فإن الصحابة الذين هم أحرص الأمة على كل خير لم يفعلوا ذلك مع أبي بكر الصديق الذي هو أفضل الأمة بعد نبيها صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ولا مع عمر ولا عثمان ولا علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

وقد نقل الشاطبي إجماع الصحابة على ترك التبرك بما انفصل من الأولياء وثيابهم حيث قال في كتابه "الاعتصام" (293/1) بعد أن ذكر أن الظاهر جواز ذلك : «إلا أنه عارضنا في ذلك أصل مقطوع به في متنه مشكل في تنزيله ، وهو أن الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ بعد موته صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لم يقع من أحد منهم شيء من ذلك بالنسبة إلى ما خلفه ، إذ لم يترك النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بعده في الأمة أفضل من أبي بكر الصديق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فهو كان خليفته ولم يُفعل به شيء من ذلك ولا عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وهو كان في الأمة ثم كذلك عثمان ثم علي ثم سائر الصحابة الذين لا أحد أفضل منهم في الأمة ثم لم يثبت لواحد منهم من طريق صحيح معروف أن متبركًا تبرك به على أحد تلك الوجوه أو

نحوها بل ، اقتصروا فيهم على الاقتداء بالأفعال والأقوال والسير التي اتبعوا فيها النبي فهو إذًا إجماع منهم على ترك تلك الأشياء». اهـ

ومن نفيس ما يذكر في هذا الباب أن البيهقي رَحِمَهُ ٱللَّهُ نقل في "المناقب" (1/508) أن الشافعي إنما حملة على الرد على شيخه مالك بن أنس أنه بلغه أن بالأندلس كمّة لمالك – أي : كوفية – يُستشفى بها ، وكان يقال لهم قال رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فيقولون : قال مالك.

۞۞۞

المخالفة الرابعة عشرة

تتبع آثار الأنبياء والأولياء

والمراد بالآثار هنا هي الأماكن التي عبدوا الله تعالى فيها بصلاة أو غيرها اتفاقًا لا قصدًا ، فإن تتبع هذه الآثار وتحري الصلاة فيها أو الدعاء لم يكن من هدي نبينا محمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ولا من هدي أصحابه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

قال شيخ الإسلام في كتابه "اقتضاء الصراط المستقيم" : (332/2-335) : فهذا مما يعلم كل من كان عالمًا بحال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وحال أصحابه من بعده أنهم لم يكونوا يقصدون شيئًا من هذه الأمكنة فإن جبل حراء الذي هو أطول جبل بمكة كانت قريش تنتابه قبل الإسلام وتتعبد هناك ولهذا قال أبو طالب في شعره : وراقي ليرقى في حراء ونازل.

وقد ثبت في "الصحيحين" عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أنها قالت : «كان أول ما بُدِئَ به رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من الوحي الرؤيا الصادقة ، فكان لا يرى رؤيا إلا جاءت مثل فلق الصبح ثم حبب إليه الخلاء فكان يأتي غار حراء فيتحنث فيه - وهو التعبد الليالي ذوات العدد - ثم يرجع فيتزود لذلك حتى فجأة الوحي وهو بغار حراء ، فأتاه الملك

فقال له : اقرأ! فقال : «**لست بقارئ**» فأخذني فغطني حتى بلغ مني الجهد ثم أرسلني ثم قال : اقرأ! فقلت : «**لست بقارئ**» مرتين أو ثلاثًا ثم قال : «**اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ**» فرجع بها رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ترجف بوادره»... الحديث بطولة.

فتحنثه وتعبده بغار حراء كان قبل المبعث ثم إنه لما أكرمه الله بنبوته ورسالته وفرض على الخلق الإيمان به وطاعته واتباعه وأقام بمكة بضع عشرة سنة هو ومن آمن به من المهاجرين الأولين الذين هم أفضل الخلق ولا يذهب هو ولا أحد من الصحابة إلى حراء ثم هاجر إلى المدينة واعتمر أربع عمر عمرة الحديبية التي صده فيها المشركون عن البيت الحرام والحديبية عن يمينك وأنت قاصد مكة إذا مررت بالتنعيم عند المساجد التي يقال إنها «مساجد عائشة» والجبل الذي عن يمينك يقال له : جبل التنعيم ، والحديبية غربيه ثم إنه اعتمر من العام القابل عمرة القضية ودخل مكة هو وكثير من أصحابه وأقاموا بها ثلاثًا ثم لما فتح مكة وذهب إلى ناحية حنين والطائف شرقي مكة فقاتل هوازن بوادي حنين ثم حاصر أهل الطائف وقسم غنائم حنين بالجعرانة فأتى بعمرته من الجعرانة إلى مكة ثم إنه اعتمر عمرته الرابعة مع حجة الوداع وحج معه جماهير المسلمين لم يتخلف عن الحج معه إلا من شاء الله وهو في ذلك كله لا

هو ولا أحد من أصحابه يأتي غار حراء ولا يزوره ولا شيئًا من البقاع التي حول مكة ولم يكن هناك عبادة إلا بالمسجد الحرام وبين الصفا والمروة وبمنى ومزدلفة وعرفات وصلى الظهر والعصر ببطن عرفة وضربت له القبة – يوم عرفة بنمرة المجاورة لعرفة ثم بعده خلفاؤه الراشدون وغيرهم من السابقين الأولين لم يكونوا يسيرون إلى حراء ونحوه للصلاة فيه والدعاء.

وكذلك الغار المذكور في القرآن في قوله تعالى : «ثَانِيَ اثْنَيْنِ إِذْ هُمَا فِي الْغَارِ» وهو غار بجبل ثور يماني مكة لم يشرع لأمته السفر إليه وزيارته والصلاة فيه والدعاء ولا بنى رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بمكة مسجدا غير المسجد الحرام بل تلك المساجد كلها محدثة مسجد المولد وغيره ولا شرع لأمته موضع المولد ولا زيارة موضع بيعة العقبة الذي خلف منى وقد بنى هناك مسجد ومعلوم أنه لو كان هذا مشروعًا مستحبًا يثيب الله عليه لكان النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أعلم الناس بذلك وأسرعهم إليه ولكان أعلم أصحابه ذلك وكان أصحابه أعلم بذلك وأرغب فيه ممن بعدهم فلما لم يكونوا يلتفتون إلى شيء من ذلك علم أنه من البدع المحدثة التي لم يكونوا يعدونها عبادة وقربة وطاعة.

فمن جعلها عبادة وقربة وطاعة فقد اتبع غير سبيلهم وشرع من

الدين ما لم يأذن به الله.

وإذا كان حكم مقام نبينا محمد صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في مثل غار حراء الذي ابتدىء فيه بالإنباء والإرسال وأنزل عليه فيه القرآن مع أنه كان قبل الإسلام يتعبد فيه وفي مثل الغار المذكور في القرآن الذي أنزل الله فيه سكينته على رسوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

فمن المعلوم أن مقامات غيره من الأنبياء أبعد أن يشرع قصدها والسفر إليها لصلاة أو دعا أو نحو ذلك إذا كانت صحيحة ثابتة فكيف إذا علم أنها كذب أو لم يعلم صحتها». اهـ

وتتبع آثار الأنبياء والأولياء وتحريها من فعل أهل الكتاب الذي به هلكـوا ، فقد ثبت في "مصنف عبدالرزاق" وغيره عن المعرور بن سويد : أن عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ رأى أقوامًا ينزلون فيصلون في مسجد فسأل عنهم فقالوا : مسجد صلى فيه النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. فقال : «إنما هلك من كان قبلكم أنهم اتخذوا آثار أنبيائهم بيعًا ، من مرَّ بشيء من المساجد فحضرت الصلاة فليصل وإلا فليمضِ».

وقد كان عبدالله بن عمر يتحرى المواضع التي صلى فيها رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في سفره ، وخالفه جمهور الصحابة رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ .

قال شيخ الإسلام في المصدر السابق (331/2) : «فهذا لم ينقل عن ابن عمر ولا غيره». اهـ

وفي هذه الزيارة يتتبع الزوار آثار أوليائهم فمن ذلك :

1- أنهم يصلون ركعتين أمام حصاة عمر المحضار قال الصبان في كتابه (صـ 38) : «عندما ينتهي الغسل والسقي يتأهب الجميع لأداء مراسيم الزيـارة ، وقبل التحرك يركع كل زائر ركعتين أمام حصاة تعرف بحصاة عمر نقيب العلويين المتوفي سنة 893هـ، يركع الجميع ركعتين سنة الوضوء ويتوجهون إلى بئر التسلوم». اهـ

2- الصلاة في مصلى وليهم عبدالرحمن السقاف ، وهو مقام معلوم عليه بناء صغير فيصلون فيه لأن وليهم عبدالرحمن السقاف صلى في ذلك المكان.

3- أن الصاعد منهم إلى القبر يضع رجله على حجر يزعمون أنها قدم هود عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ ، تبركًا بذلك.

وهذا شبيه بما يقوله أهل فلسطين أن في الصخرة التي ببيت المقدس أثرًا من وطء رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وبعضهم يزعم أنها من وطء الرب سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ.

وكذلك يقول أهل دمشق أن في مسجد – يقال له : مسجد القدم - أثرًا لقدم موسى عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ وكل هذا من المضاهاة والتشبه بمقام إبراهيم عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ الذي بمكة انظر : "اقتضاء الصراط المستقيم" (163/2).

المخالفة الخامسة عشرة

تسمية شهر شعبان بشهر هود

قال الصبان في كتابه (صـ 35) : «تعتبر أيام الزيارة عطلة بالنسبة للمزارعين والعمال والفلاحين يعتبرون أيام الزيارة ثمانية أيام ، وهي استراحة لهم ، وهم يَعِدُون أنفسهم بالتمتع بهذه الأيام يقول شاعرهم :

يا فرحة القلب لا قالوا دخل شهر هود ثمانية أيام باتسلى صباح المقود

ثمانية أيام في راحة ونحنا قعود

وشهر هود شهر شعبان ، ولتقدير الزيارة سمي الشهر وأطلق عليه شهر هود ، وهذا الاسم معروف لدى العمال والفلاحين وكثير من الطبقات الأخرى ومشهورًا أكثر من شهر شعبان». اهـ

❖❖❖

المخالفة السادسة عشرة

استعمالهم للطبل في زياراتهم

قال الصبان في كتابه "زيارات وعادات" (صـ 36) : «منذ أن يتحرك الركب فهو يعيش عوائد وتقاليد وأغاني وأناشيد منها ما هو مستحسن ومنها ما هو غير مستحسن». اهـ

وقال (صـ 41-42) : «ويدخل آل الشيخ أبي بكر بن سالم بالطيالة والأهازيج والطبول ، ويجتمع الناس من كل الزوار ويكون لزيارتهم ودخلتهم زجل عظيم ، وتعتبر دخلتهم الدخلة العظمى وهي في مراسيمها لا تختلف عن الأطر المقيد بها نظام الزيارة كما ذكرنا إنما بالطيالة والبيارق[1] وكثرة الناس». اهـ

والطبل آلة يضرب بها له وجه أو وجهان ، وهو من آلات اللهو المحرمة كما دل على ذلك كتاب ربنا جل وعلا وسنة نبينا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قال الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى : ﴿ وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَشْتَرِى لَهْوَ ٱلْحَدِيثِ لِيُضِلَّ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَيَتَّخِذَهَا هُزُوًا ۚ أُو۟لَـٰٓئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ مُّهِينٌ ﴾ ،

---

(1) وهي الأعلام التي يرفعونها.

قال مجاهد رَحِمَهُ ٱللَّهُ : «اللهو : الطبل». رواه ابن جرير رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

قال الإمام أبو إسحاق الشيرازي الشافعي رَحِمَهُ ٱللَّهُ في "المهذب" : «فصل : ويحرم استعمال الآلآت التي تطرب من غير غناء كالعود والطنبور والمعرفة والطبل والمزمار والدليل عليه قوله تعالى : ﴿ وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَشۡتَرِي لَهۡوَ ٱلۡحَدِيثِ لِيُضِلَّ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ قال ابن عباس : إنها الملاهي. اهـ

وروى الإمام أحمد وغيره عن عبدالله بن عمرو وابن عباس رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمْ : أن النبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ قال : «**إن الله عَزَّوَجَلَّ حرم الخمر والميسر والكوبة والغبيراء وكل مسكر حرام**»[2] .

قال العلامة الألباني رَحِمَهُ ٱللَّهُ في كتابه «تحريم آلات الطرب» (صـ 84) : «والكوبة هو الطبل كما جاء مفسرًا في حديث ابن عباس وابن عمر وجزم به الإمام أحمد واعتمده ابن القيم في الإغاثة». اهـ

وقال الإمام الشيرازي الشافعي رَحِمَهُ ٱللَّهُ في "المهذب" (327/2) : «فالكوبة الطبل». اهـ

وروى البخاري في "صحيحه" عن أبي عامر أو أبي مالك

---

(2) صححه العلامة الألباني في "صحيح الجامع" رقم (1780)

الأشعري : أنه سمع النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول : «**ليكونن من أمتي أقوام يستحلون الحر والحرير والخمر والمعازف**».

قال في "النهاية" : «والمعازف هي الدفوف وغيرها مما يضرب به».

وقال ابن القيم في «إغاثة اللهفان» (260/1) : «ووجه الدلالة منه أن المعازف هي آلات اللهو كلها لا خلاف بين أهل اللغة في ذلك ، ولو كانت حلالًا لما ذمهم على استحلالها ولما قرن استحلالها باستحلال الخمر والحر». اهـ

وقد أنكر الإمام الشافعي رَحِمَهُ ٱللَّهُ على قوم ماهو أدنى من الضرب بالطبل فقد روى الخلال في "الأمر بالمعروف" والبيهقي في "آداب الشافعي" : أن الإمام الشافعي رَحِمَهُ ٱللَّهُ قال : «خلفت ببغداد شيئًا أحدثته الزنادقة يسمونه التغبير يصدون به الناس عن القرآن». اهـ

قال ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ في كتابه "الإغاثة" (229/1) في بيان التغبير الذي يفعله أولئك القوم : «وهو شعر يزهد في الدنيا يغنى به مغن فيضرب بعض الحاضرين بقضيب على نطع أو مخدة على توقيع غنائه». اهـ

۞۞۞

المخالفة السابعة عشرة

التنابز بالألقاب

فالله عَزَّوَجَلَّ قد حرم التنابز بالألقاب فقال تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ : ﴿**وَلَا تَنَابَزُواْ بِٱلۡأَلۡقَٰبِۖ بِئۡسَ ٱلِٱسۡمُ ٱلۡفُسُوقُ بَعۡدَ ٱلۡإِيمَٰنِۚ وَمَن لَّمۡ يَتُبۡ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ١١**﴾ قال الحافظ ابن كثير في تفسير هذه الآية :«أي : لا تتداعوا بالألقاب وهي التي يسوء الشخص سماعها». اهـ

وفي هذه الزيارة يرتكب الزوار هذه المعصية من أجل أن يسلوا أنفسهم ، ولأن الضحك في هود بتسبيحه كما سبق «**كبرت كلمة تخرج من أفواههم إن يقولوا إلا كذبًا**».

قال الصبان في كتابه (صـ37) : «ولكل بلدة أو قرية من قرى حضرموت – غالبًا – لقب تلقب به على غير رضى به ، وعندما يمر أي ركب يردد بصوته في ترديد جماعي لقب تلك البلدة أو القرية ليثير حفيظتها ومن الناس من يتندر عندما يسمع لقب بلدته ، ومنهم من يغضب ويقوم بالمضاربة ولقد نظم عبدالله بن عمر بن يحيى "الميدان في ألقاب البلدان" وهي مدونة من خمسمائة بيت ، حوت ألقاب المدن بالتسلسل الجغرافي مبتدأ من سيحوت حتى وصل إلى المكلا . قال أولها.

يا سـمع اسـمع والحـذر مـن اللـوم من قدح أو مـن مـدح في بـلد أو قـوم

ذلا خـبر مرعــوش يطــرد النــوم كلـــه لشـــان البســـط والتسَّـــمار

اهـ

۞۞۞

المخالفة الثامنة عشرة

الإسراف في الأموال

وقد حرم الله تعالى الإسراف في المال فقال تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ : ﴿وَلَا تُسْرِفُوٓاْ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلْمُسْرِفِينَ ﴿٣١﴾﴾ فيدخل في هذه الآية إنفاق الأموال فيما حرم الله تعالى ولهذا ذكر البغوي في تفسيره عند هذه الآية : أن الزهري رَحِمَهُ ٱللَّهُ قال في تفسيرهما : «لا تنفقوا في المعصية». وعن مجاهد أنه قال : «لو كان أبو قبيس – اسم جبل بمكة – ذهبًا لرجل فأنفقه في طاعة الله لم يكن مسرفًا ، ولو أنفق درهمًا أو مدًا في معصية الله كان مسرفًا». وقال إياس بن معاوية : «ما جاوزتَ به أمر الله فهو سرف وإسراف».

وقد بوب الإمام النووي رَحِمَهُ ٱللَّهُ في كتابه "رياض الصالحين" بابًا فقال : «باب النهي عن إضاعة المال في غير وجوهه التي أذن الشرع فيها». اهـ

وقد حذر النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أمته من ذلك فعن أبي هريرة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ قال : قال رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : «**ان الله تعالى يرض لكم ثلاثًا ، ويكره لكم ثلاثًا** : **فيرضى لكم أن تعبدوه ولا تشركوا به شيئًا ، وأن تعتصموا بحبل الله جميعًا ولا تفرقوا ، ويكره لكم قيل وقال**

وكثرة السؤال وإضاعة المال». رواه مسلم.

وفي "الصحيحين" : أن معاوية رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كتب إلى المغيرة بن شعبة : أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «**كان ينهى عن قيل وقال ، وإضاعة المال ، وكثرة السؤال ، وكان ينهى عن عقوق الأمهات ، ووأد البنات ، ومنع وهات**».

فكم هي الأموال التي يبذلها الزائرون إلى ذلكم القبر ، فتلك المساكن والعمارات التي بنيت وتبنى ولا تسكن إلا أربعة أيام في السنة ، وتلك النفقات في الأكل والذبح لمدة أربعة أيام أو أقل أو أكثر أليس هذا إلا من الإسراف والتبذير الذي نهانا عنه ربنا عَزَّوَجَلَّ ونبينا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ كيف وهو في معصية عظيمة لله عَزَّوَجَلَّ!!

قال الصبان في كتابه (صـ 38) : «بنيت في شعب هود مدينة كاملة من البيوت ، وخططت بها أسواق وأماكن للبيع والشراء ، ويملك هذه المدينة الأثرياء والتجار وبعض الطبقات ، ولكل قبيلة خدر – أي بناية – والخدر ينطقها الحضارم بالفتح ويعنـون بها البيت ، وتستعمل فقط أيام الزيارة ثم تبقى خالية وتعطى تراخيص البناء على الأرضية من المشايخ آل باعباد فهم الذين يمنحون الترخيص والإذن بالبناء ويصرفون ما يتحصلون عليه على الترميمات في القبر والمسجد». اهـ

أيها المسلم الكريم! من خلال ما ذكرناه لك من المخالفات التي في

هذه الزيارة لدين الله تعالى وشرعه ، تعلم أن هذه الزيارة شركية بدعية يحرم على المسلم حضورها ولو لمجرد التنزه والبيع والشراء فقط دون أن يعتقد في الأموات ومن غير أن يحضر الزيارات والجلسات ؛ لأن ذلك من التعاون على الإثم والعدوان وقد قال تعالى : ﴿وَتَعَاوَنُوا۟ عَلَى ٱلْبِرِّ وَٱلتَّقْوَىٰ ۖ وَلَا تَعَاوَنُوا۟ عَلَى ٱلْإِثْمِ وَٱلْعُدْوَٰنِ﴾ ، ولأن في حضورك تكثير لسواد أهل الباطل وترويج وتقوية لهم وخاصة إذا كان الحضور من المسئولين في البلد والمشايخ والوجهاء وفقهم الله لكل خير .

قال العلامة عبدالعزيز بن باز رَحِمَهُ ٱللَّهُ كما في "فتاوى نور على نور" (271/1) : «فالواجب على المسلمين الحذر من ذلك وعلى أعيان المسلمين منع هؤلاء من هذا العمل وعلى الحكام والأمراء أن يمنعوا الجهلة من هذا الشرك وهذا من الواجب على حكام المسلمين ، لأن الله جل وعلا أقامهم لمنع الأمة مما يضرها ولإلزامها بما أوجب الله عَزَّوَجَلَّ عليها وللنظر في مصالحها هذا واجب الحكام ، الحكام من الأمراء والملوك والسلاطين إنما شرعت ولايتهم ليقيموا أمر الله في أرض الله فعليهم أن ينفذوا أحكام الله ، فعلى الأمير في القرية وعلى الحاكم في أي مكان وعلى السلطان ورئيس الجمهورية وعلى كل من له قدرة أن يساهم في هذا الخير وذلك بإزالة هذه الأبنية والقباب والمساجد التي بنيت على القبور وان تبقى مكشوفة مثل القبور في

البقيع في عهد النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ». اهـ

وقال رَحِمَهُ اللَّهُ كما في نفس المصدر السابق (2/262) : «فيجب على أهل الإسلام أن يحذروا ما حرم الله عليهم ، وأن يتثقفوا في دينهم ، وأن يسألوا العلماء المعروفين بالسنة ، والمعروفين بالعقيدة الصحيحة ، على العامة أن يسألوهم عن دين الله ، وعما أشكل عليهم ، وألا يعملوا بمجرد العادات ، والآراء التي يفعلها الجهلة». اهـ

وقال قاضي المكلا في زمن الدولة القعيطية الشيخ عبدالله بن عوض بكير (ت1399) رَحِمَهُ اللَّهُ في رسالته "رفع الخمار عن مسالب المزار" : «ومنه يعلم أن جميع الزيارات المعروفة في الجهة مناكر وضلالة بما اشتملت عليه من الأمور المخالفة للشريعة ، فكيف يسوغ الحضور فيها وهي سبيل من السبل المشار إليها فيما رواه الدارمي من أنه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خط خطًا ثم قال : «**هذا سبيل الله وخط خطوطًا عن يمينه وعن شماله ثم قال** : **هذه سبل على كل سبيل منها شيطان يدعو إليه**». وقرأ : «**وأن هذا صراطي مستقيمًا**». فالقائمون في فعلها نواب أنابتهم الشياطين عنهم فعليك أيها الأخ بالاتباع ولا تغتر بمدعي العلم المثابرين على مائدة المزار ، فإنهم ممن لا خلاق لهم».

اهـ نقلًا عن "صوفية حضرموت" للسعدي (صـ 848).

فعلينا جميعًا - معاشر المسلمين - أن نتجنب هذه الزيارة ومثيلاتها كزيارة المشهد وزيارة الحول فإنه لا يتحقق توحيد العبد إلا بالبراءة منها والبعد عنها وتحذير المسلمين من شرها قال تعالى : ﴿لَّا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ يُوَآدُّونَ مَنْ حَآدَّ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَلَوْ كَانُوٓا۟ ءَابَآءَهُمْ أَوْ أَبْنَآءَهُمْ أَوْ إِخْوَٰنَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ كَتَبَ فِى قُلُوبِهِمُ ٱلْإِيمَٰنَ وَأَيَّدَهُم بِرُوحٍ مِّنْهُ ۖ وَيُدْخِلُهُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَا ۚ رَضِىَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا۟ عَنْهُ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ حِزْبُ ٱللَّهِ ۚ أَلَآ إِنَّ حِزْبَ ٱللَّهِ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ﴿٢٢﴾﴾ [المجادلة : ٢٢].

﴿قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِىٓ إِبْرَٰهِيمَ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ إِذْ قَالُوا۟ لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بُرَءَٰٓؤُا۟ مِنكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ كَفَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ ٱلْعَدَٰوَةُ وَٱلْبَغْضَآءُ أَبَدًا حَتَّىٰ تُؤْمِنُوا۟ بِٱللَّهِ وَحْدَهُۥٓ إِلَّا قَوْلَ إِبْرَٰهِيمَ لِأَبِيهِ لَأَسْتَغْفِرَنَّ لَكَ وَمَآ أَمْلِكُ لَكَ مِنَ ٱللَّهِ مِن شَىْءٍ ۖ رَّبَّنَا عَلَيْكَ تَوَكَّلْنَا وَإِلَيْكَ أَنَبْنَا وَإِلَيْكَ ٱلْمَصِيرُ ﴿٤﴾﴾ [الممتحنة : ٤].

فأسأل الله أن يوفق جميع المسلمين لما فيه الخير لهم في الدنيا والآخرة وأن يثبتنا على توحيده حتى نلقاه ، وأن يجنبنا الفتن ما ظهر منها وما بطن ، وأن يجعل بلدنا اليمن الميمون بلدًا آمنًا وسائر بلاد

المسلمين ، وأن يوفق ولاة أمرنا لما فيه صلاح البلاد والعباد إنه ولي ذلك والقادر عليه وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

وكتبه : أبو عبدالله

محمد بن معروف باسنبل

الحضرمي – التريمي

۞۞۞

فتوى : العلامة عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

المفتي العام بالمملكة العربية السعودية

قال السائل : في حضرموت يذهب الناس في وقت محدود من كل سنة إلى زيارة أحد القبور ، يقولون : إنَّه قبر النبي هود ، الكائن في شِعب هود ، وهناك تتم الصلاة ، وتتم الزيارة والقراءة ، والبيع والشراء فما حقيقة ذلك ، وهل قبر النبي هود هناك أم لا ؟

الجواب :

ليس مع من ادعى أن قبر هود في ذلك المكان حجة!

لا شك أن هودًا عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ كان في الأحقاف ، كان منـزلهم هناك ، بعثه الله إلى قومه هناك ، ولكن لا يُعلم قبره ولا يُدرى عنه ، وليس هناك ما يدل على وجوده فالذين يقصدون قبرًا هناك ، ليس معهم حجة على أنه قبر هود .

لا يعلم قبر نبي إلا قبر نبينا وإبراهيم عليهما الصلاة والسلام

لا يحفظ قبر معلوم للأنبياء سِوى قبر نبينا محمد صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فهو المحفوظ في المدينة ، وهكذا قبر إبراهيم في المغارة التي في الشام في

محله المعروف هناك ، من دون أن يُعلم عينه ، لكنه موجود في المغارة المعروفة هناك في الخليل ، وأما بقية الأنبياء فلا تُعلم قبورهم ، لا هود ولا صالح ولا نوح ولا غيرهم كلهم لا تُعلم قبورهم ، فمن زعم أن قبر هود في بقعة معينة هناك ، وأشار إليه بأنه في المحل المعين ، فليس بحجة ، وليس معه دليل ، فقبور الأنبياء لا تُعرف ، ما عدا قبر نبينا صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وقبر إبراهيم عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ.

تحريم شد الرحال إلى قبر النبي هود وغيره من القبور

ثم لو فرضنا أنه صحيح ، وأنه قبر هود فإنه لا يجوز شد الرحال إليه ، للسلام عليه أو الصلاة عنده أو غير ذلك ، لكن لو مرَّ إنسان به وهو يعلم أنه قبره ، وسلم عليه فلا بأس كما يُسلم على نبينا محمد عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ ، أمَّا أن يُزار بشد الرحال فلا ، قال النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : «**لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد** : **المسجد الحرام ومسجدي هذا والمسجد الأقصى**». رواه البخاري ومسلم عن أبي هريرة وأبي سعيد رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا ، فلا يشد الرحال لقبر أي أحد ، لا قبر هود ولا غيره .

تحريم الصلاة عند قبر نبي الله هود عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ وغيره من القبور

ثم لو فرض أنه مرَّ عليه وزاره ، فليس له أن يصلي عند قبره ؛ لأن الصلاة لا تجوز عند القبور ، فالرسول صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نهى عن ذلك ،

قــال : «**ألا وإن من كان قبلكم كانوا يتخذون قبور أنبيائهم وصالحيهم مساجد ، ألا فلا تتخذوا القبور مساجد فإني أنهاكم عن ذلك**». رواه مسلم عن جندب رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ ، فالصلاة عند القبر اتخاذ له مسجد فلا يجوز الصلاة عند القبور ، ولا اتخاذها مساجد ، لو فرضنا أنه علم قبر هود أو غيره ، فلا يجوز للمسلمين أن يشدوا الرحال من أجل زيارة القبور ، لا قبر هود ولا غيره ، وليس للمسلمين أيضًا أن يصلوا عند القبور ، ولا أن يتخذوا عليها مساجد ؛ لأن الرسول زجر عن ذلك عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ فقال : «**لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد**». ، قالت عائشة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهَا : يحذر ما صنعوا. رواه البخاري ومسلم عن عائشة وابن عبـاس رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا ، وقال أيضًا عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ : «**ألا وإن من كان قبلكم كانوا يتخذون قبور أنبيائهم وصالحيهم مساجد ،ألا فلا تتخذوا القبور مساجد فإني أنهاكم عن ذلك**». "رواه مسلم عن جندب رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ فصرح صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه ينهى عن اتخاذ القبور مساجد ، والصلاة عندها اتخاذٌ لها مساجد ، فلا يجوز لأي مسلم أن يفعل ذلك ، فلا يشد الرحل إلى قبر أيًا كان ولا يُصلى عنده .

الزيارة المشروعة للقبور والحكمة من زيارتها

أمَّا إذا مرَّ عليه أو صار في البلد وزاره للسلام على القبور هـذا سُنة ، والنبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال : «**زوروا القبور فإنها تذكركم الآخرة**». رواه ابن ماجه عن أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ، وصححه العلامة الألباني ، لكن من دون شد رحل ، ومن دون أن تُتخذ مساجد ويُصلى عنـدها ، أو تتخذ محل القراءة والدعاء لا ، بل يزورها ويُسلِم على المقبورين ، ويدعو لهم وينصرف وقد كان النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يعلِّم أصحابه إذا زاروا القبور أن يقولوا : «**السلام عليكم أهل الديار من المؤمنين والمسلمين وإنَّا إن شاء الله بكم لاحقون ، نسأل الله لنا ولكم العافية**». رواه مسلم عن بريده رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ، وفي لفظ : «**يرحم الله المستقدمين منّا و المستأخرين**». روه مسلم عن عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا ، هذه هي السُنة أن تُزار القبور ، من دون شد رحل ويُدعى لهم ، ويُسلم عليهم يُدعى لهم بالرحمة والمغفرة ، و لك معهم وفي زيارة القبور ذِكرى وعِظة ، فإن الزائر يتذكر الموت ، وما بعد الموت ويعتبر ويدعوه هذا إلى إعداد العدة والتأهب إلى الآخـرة ، أما اتخاذها مساجد أو اتخاذها محلًا للدعاء والقراءة ، فهذا لا يجوز ، وليست محلًا للدعاء ولا القراءة ، ولا الصلاة ، ولكن يسلم عليهم ويدعو لهم في عَرض السلام ، ويكفي ذلك ، كما علَّمنا الرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وبين لنا

وحذرنا من خلاف ذلك ، فشد الرحال إلى القبور منكر ، ولا يجوز وهكذا الصلاة عندها واتخاذها مساجد ، والبناء عليها واتخاذ القباب عليها كل هذا منكر .

لا تغتر بكثرة الزائرين لقبر هود

ولا ينبغي لك أيها السائل ، ولا لغيرك أن يغتر بالناس ، فإن أكثر الناس اليوم ليس عندهم بصيرة ، وإنما تحكمهم العادات وما ورثوه عن الآباء والأجداد ، فاتخاذ المساجد على القبور اليوم في بعض الدول الإسلامية ، واتخاذ القباب عليها كله منكر ، هو من وسائل الشرك ، والنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نهى عن هذا قال : «**لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد**». رواه البخاري ومسلم عن عائشة وابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، يحذر من أعمالهم .

تحريم تجصيص القبور وبناء المساجد و القباب عليها

وكذلك نهى عن تجصيص القبور والقعود عليها ، والبناء عليها فلا يجوز أن تُجصَص ولا أن يبنى عليها ، لا قبة ولا غيرها ولا يُتخذ عليها مسجد؛ لأن هذا كله مصادم لما جاء عنه عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ ، ولأنه أيضًا وسيلة من وسائل الشرك ، والغلو في القبور .

نصيحة لرؤساء الدول الإسلامية

فالواجب على رؤساء الدول الإسلامية أن يُزيلوا ما على القبور من أبنية من قباب ومساجد ، وأن تكون القبور بارزة ليس عليها قبة ، وليس عليها مسجد ، هذا هو الواجب في جميع الدول الإسلامية ، الواجب عليهم جميعًا أن يُبرِزوا القبور ، وأن يُزيلوا ما عليها من مساجد وقباب وأبنية ، طاعة لله وللرسول ﷺ ، وامتثالًا لأمره ، وعملًا بشرعه عليه الصلاة والسلام ، وأيضًا في ذلك سد ذرائع الشرك وحسم موادها .

تشييد القبور والبناء عليها من أسباب وقوع الأمة في الشرك

فإن الناس إذا رأوا قبرًا مُشيَّدًا معظمًا بالقباب والبناء والفرش غلت فيه العامة ، وظنت أنه ينفع ويضر ، وأنه يستجيب الداعي ، وأنه يشفي المريض ، وأنه يتوسط بينه وبين الله ، فيقع الشرك بالله نعوذ بالله كما قد وقع لعباد القبور في الزمن الأول ، فإنهم عظموا القبور ، وزعموا أنها لهم شفعاء عند الله ، ودعوهم واستغاثوا بهم ، وهذا هو الشرك الأكبر ، نسأل الله العافية ، وهذا واقع اليوم في كثير من البلاد الإسلامية ، واقع فيها هذا الغلو في القبور ، كما يقع في مصر عند قبر البدوي والحسين وغيرهما ، وكما يقع في الشام عند قبر ابن عربي

وغيره ، وكما يقع في العراق عند قبر موسى الكاظم ، وأبي حنيفة وغيرهما ، وكما قد يقع من بعض الجهال عند قبر النبي في المدينة عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ .

من الشرك طلب المدد أو الشفاء أو النصر من الأموات

بعض الجهال من الحجاج والزوار ، قد يقع منهم الشرك عند قبر النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول : يا رسول الله ، اشف مريضي! انصرني المدد المدد! اشفع لي! وهذا لا يجوز لا مع النبي ولا مع غيره من الأموات عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ ، وإنما هذا في حياته ، في حياته يقال : اشفع يا رسول الله! يعني : ادع لنا ، وهكذا يوم القيامة إذا قام الناس من قبورهم يأتيه المؤمنون ويسألونه أن يشفع لهم إلى الله حتى يحكم بينهم وحتى يدخلوا الجنة . أما بعد الموت وقبل البعث في حال البرزخ فلا يطلب منه شفاعة ، ولا يجوز أن يطلب منه المدد ، ولا غوث ولا نصر على الأعداء ؛ لأن هذا بيد الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ ، ليس بيد الأنبياء ولا غيرهم ، بل النصر والشفاء للمرضى والغوث ، والمدد كله بيد الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ ، وهكذا قد يقع من بعض الجهلة عند قبر خديجة في المعلاه في مكة المكرمة إلا إذا لُوحِظُوا ووجهوا وبُيّن لهم ما يجب عليهم .

التحذير من جعل قبر هود أو غيره من القبور معابد أو مساجد

فأنت أيها السائل ، ينبغي لك أن تحذر هذه المسائل ، وأن تكون على بينة وأن تعلم أن القبور ، لا قبر هود ولا غيره لا يجوز أن تتخذ معابد ولا مصلى ولا مساجد ، ولا أن تدعى مع الله ، ولا يستغاث بأهلها ولا يُطاف بقبورهم ، ولا أن يبنى عليها قبة ، ولا أن تفرش ولا أن تُطيَّب كل هذا لا يجوز ؛ لأنه من وسائل الشرك ، ودعاء الميت وطلب الغوث منه ، والمدد وشفاء المريض وهذا كله شرك بالله عَزَّوَجَلَّ.

وسئل أيضًا العلامة عبدالعزيز بن باز – رحمه الله تعالى – عن زيارة هود في "فتاوى نور على الدرب" (2/257-262) : السؤال التاسع عشر من الشريط رقم (147) :

لا أصل لقبر النبي هود بالأحقاف

أولا : نبي الله هود عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ ، لا يعرف قبره وما يزعمون أنه قبر هود في الأحقاف هناك ، ليس له أصل ولا يعرف من القبور التي تنسب للأنبياء ، سوى قبر نبينا محمد عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ ، وقبر الخليل في المغارة المعروفة في الخليل في الشام ، فلسطين ؛ وأما قبر هود وصالح ونوح وغيرهم من الأنبياء ، فلا تعرف قبورهم ، وما يدعى أن قبر هود موجود هناك في الأحقاف ، وأنه في الغرفة التي أشار إليها السائل ، كل

هذا لا أصل له وليس بصحيح ، ولا يعرف قبر هود ولا غيره من الأنبياء سوى نبينا محمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وسوى قبر الخليل.

من الشرك الأكبر طلب الأزواج او الذرية من نبي الله هود

المقصود أن هذا الذي يفعلونه منكر ولا يجوز ، بل هو من المحرمات الشركية ، فإن دعاء نبي الله هود والتبرك بالحصى ، الذي ينسب إلى أنه قبره ، وأنه من جسده كل هذا شرك أكبر ، فالتماس البركة من ذلك ، أو الأزواج أو الذرية كل هذا منكر ، وكله من المحرمات الشركية ، فطلب الأولاد يكون من الله هو الذي يعطي الأولاد سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى ، وهكذا يطلب من الله تيسير الأزواج لا من أحجار تنسب إلى هود أو قبر ينسب إلى هود ، بل لا يطلب من هود نفسه عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ ، لا يقال لهود : أعطنا أولادًا ، أو بارك لنا في الأولاد. هذا إلى الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى ، وما يفعله الجهلة من هذه الأمور كله منكر يجب إنكاره.

واجب العقلاء وأهل العلم تجاه زيارة هود

ويجب على العقلاء نهيهم عن ذلك ، وعلى أهل العلم أن يحذروهم من ذلك ، وأن لا يغتروا بفعل الجهلة ، وما يقوله بعض الصوفية أو

بعض عباد الأوثان في هذه المسائل ، كل هذا غلط.

لا تطلب البركة من الأحجار ولا من الأشجار ولا من نبي الله هود بل تطلب من الله وحده

فالعبادة حق الله : ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ ۝٥﴾ وهو سبحانه المبارك والذي تطلب منه البركة جل وعلا ، ولا تطلب البركة من أحجار ولا من قبور ولا من أشجار ، ولا من نبي الله هود ولا من غير ذلك. وقد سئل النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، سأله جماعة من الصحابة لما رأوا شجرة يتعلق بها المشركون ويعلقون بها أسلحتهم ، يرجون بركتها ، قالوا يا رسول الله : اجعل لنا ذات أنواط كما لهم ذات أنواط! قال عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ : «**الله أكبر! إنها السنن ، قلتم والذي نفسي بيده كما قالت بنو إسرائيل لموسى ، اجعل لنا إلها كما لهم آلهة**».

شبه قولهم : «اجعل لنا ذات أنواط». بقول بني إسرائيل «اجعل لنا إلها»؛ ومعلوم أن اتخاذ الآلهة مع الله كفر أكبر ، فلا يجوز أن يتخذ مع الله إلها ، لا من الأصنام ولا من الأشجار ، ولا من الملائكة ولا من الرسل ، ولا من سائر الناس ولا من الجن ، بل حق الله أن يعبد سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى ، حق الله على العباد أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئا ، وهو القائل سبحانه : ﴿وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعۡبُدُواْ ٱللَّهَ مُخۡلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ حُنَفَآءَ وَيُقِيمُواْ

ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤْتُوا۟ ٱلزَّكَوٰةَ ۚ وَذَٰلِكَ دِينُ ٱلْقَيِّمَةِ ﴿٥﴾﴾ [البينة : ٥] ، وهو القائل عَزَّوَجَلَّ : ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوٓا۟ إِلَّآ إِيَّاهُ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًا ۚ إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِندَكَ ٱلْكِبَرَ أَحَدُهُمَآ أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُل لَّهُمَآ أُفٍّ وَلَا تَنْهَرْهُمَا وَقُل لَّهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا ﴿٢٣﴾﴾ [الإسراء : ٢٣] ، وهو القائل سبحانه : ﴿فَٱدْعُوا۟ ٱللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ وَلَوْ كَرِهَ ٱلْكَٰفِرُونَ ﴿١٤﴾﴾ [غافر : ١٤] ، وهو القائل عَزَّوَجَلَّ : ﴿فَٱدْعُوا۟ ٱللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ﴾ ، والنبي يقول لما سأل معاذًا عن حق الله على العباد ، قال له معاذ : الله ورسوله أعلم ، فقال : «**حق الله على العباد أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئًا**» ، فحق الله على العباد أن يعبدوه وحده في دعائهم وسؤالهم ، وصلاتهم وصومهم وذبحهم ونذرهم وطلب البركة ، كل ذلك إلى الله وحده سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ : ﴿وَإِلَٰهُكُمْ إِلَٰهٌ وَٰحِدٌ ۖ لَّآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلرَّحْمَٰنُ ٱلرَّحِيمُ ﴿١٦٣﴾﴾ [البقرة : ١٦٣] ، ويقول النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : «**إذا سألت فاسأل الله وإذا استعنت فاستعن بالله**» ، وهكذا ما يفعله بعض الجهلة ، عند قبر نبينا محمد من دعائه أو الاستغاثة به أو طلبه النصر أو المدد ، كل ذلك من المحرمات الشركية وهكذا ما يفعله بعض الناس عند قبر البدوي ، أو الحسين بن علي رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا أو عند قبر ابن عربي في الشام ، أو عند قبر الشيخ عبد القادر الجيلاني في العـراق ، فما يفعله الجهلاء من دعائهم والاستغاثة بهؤلاء وطلب

المدد منهم ، كل هذا من الكفر بالله ، ومن الشرك بالله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

فالواجب : **إخلاص العبادة لله وحده** ، وأن لا يدعى سواه جل وعلا ، وأن لا يطلب النصر من الأموات ، ولا من الأشجار والأحجار ، ولا المدد ولا الشفاء كل ذلك يطلب من الله وحده سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى ، أما المخلوق فيطلب منه ما يقدر عليه ، إذا كان حيًّا حاضرًا ما هو الميت ، الميت ما يطلب منه شيء ، ولا الغائب ، إنما يطلب من الحي الحاضر ، إذا كان يقدر يقال : يا أخي ساعدنا في كذا ، أعنا على كذا فيما يقدر عليه ، أقرضنا كذا ، أو ساعدني على إصلاح البيت ، على إصلاح السيارة ، يقوله له مشافهة أو من طريق المكاتبة أو الهاتف ، لا بأس.

أما الأموات والأشجار والأحجار والأصنام والنجوم ، هذه كلها لا تسأل ولا تطلب منها شيئًا ، بل ذلك من الشرك الأكبر نعوذ بالله ، بل ذلك من عبادتها من دون الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى ، فيجب على أهل الإسلام أن يحذروا ما حرم الله عليهم ، وأن يتثقفوا في دينهم ، وأن يسألوا العلماء المعروفين بالسنة ، والمعروفين بالعقيدة الصحيحة ، على العامة أن يسألوهم عن دين الله ، وعما أشكل عليهم ، وألا يعملوا بمجرد العادات ، والآراء التي يفعلها الجهلة ، يقول الله سبحانه : ﴿قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿١٦٢﴾ لَا شَرِيكَ لَهُ

﴿وَبِذَٰلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا۠ أَوَّلُ ٱلْمُسْلِمِينَ ﴿١٦٣﴾﴾ [الأنعام : ١٦٢ – ١٦٣]، ويقول عَزَّوَجَلَّ ﴿إِنَّآ أَعْطَيْنَٰكَ ٱلْكَوْثَرَ ﴿١﴾ فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَٱنْحَرْ ﴿٢﴾﴾ [الكوثر : ١ – ٢] ، الصلاة لله والذبح لله ، وهكذا الدعاء.

يقول سبحانه : ﴿وَأَنَّ ٱلْمَسَٰجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا۟ مَعَ ٱللَّهِ أَحَدًا ﴿١٨﴾﴾ [الجن : ١٨] فهو الذي يُدعى ويُرجى سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ ، وهو الذي يتقرب إليه بالنذور ، والذبائح والصلاة والصوم ونحو ذلك ، نسأل الله أن يوفق المسلمين للبصيرة في دينهم ، وأن يصلح علماء المسلمين ، وأن يوفقهم لتبصير إخوانهم وتعليمهم ما أشكل عليهم.

❖❖❖

فهرس المحتويات